

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله
نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين.

وبعد /

فقد وردني هذا السؤال مكررا من الإخوة في الجبهة الإعلامية
الإسلامية العالمية، وأهملت الإجابة عليه قائلا لهم إن هذا سؤال متعنت
من أهل الزيغ والضلال والفتنة، لا سؤال من يريد الحق ويطلب الهدى،
وذلك لمعرفتي بأن هذا السؤال صادر عن قوم مخصوصين ضالين
خارج مارقين من ربة الإسلام، وهم جماعة المخلف المكنى أبا
مريم، غير أن الإخوة ألحوا في كتابة جواب، لأن الأمر أشكل على بعض
الإخوان الطيبين من أهل الخير.

فاستعنت بالله تعالى في كتابة هذا الجواب، مقدا له بمقدمة نافعة
لمن تدبرها، سائلا المولى عز وجل الهدى والسداد والتوفيق للصواب :

السؤال : جهاد الدفع إنما شرع للدفاع عن دار الإسلام التي
يصول عليها الكفار، فكيف يمكن تأدية جهاد الدفع اليوم
وجميع ديار المسلمين تحولت لديار كفر لغلبة الكفار عليها،
فكيف يمكن الرد على هذه الشبهة ، ثم أليس الحكم العام
للمقيمين في ديار الكفر أنهم كفار مشركون ، فكيف
نحكم على عامة بلاد الإسلام بأنهم مسلمون؟

**وقبل الجواب، متوكلين على رب الأرباب الملك الوهاب،
نذكر لإخواننا مقدمة نافعة إن شاء الله، فيها عبْرٌ وتنبيه
على سوء حال هؤلاء المارقين وأمثالهم، وفيها بيانٌ
مختصرٌ لمجمل أصول ضلالهم، ووصايا لإخواننا المسلمين
في كل مكان ليحذروهم، وبالله المستعان :**

فصل :

اعلموا إخواني برك الله فيكم يا أهل الخير يا مَنْ تبحثون على الحق وتطلبون الفضل وترجون رحمة الله وتبتغون مرضاته عز وجل، أن هذا السؤال وإن ورد من جهتكم ورود المستفهم المستشكل الطالب لدفع الإشكال وتحصيل الثلج واليقين في الرد على زيغ الزائغين وفتون المفتونين، إلا أنه في أصله سؤالٌ صادرٌ عن أولئك المفتونين الخوارج الضالين المارقين من دين الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أتباع المفتون المخلف، كفى الله المسلمين شره وشر كل ذي شر، فالسؤال سؤالهم، وهو منهم ليس سؤالاً بل هو حجة كما يزعمون، يسوقونها معارضين بها الحق المبين والصراط المستقيم والعلم والهدى المتقرر عند علماء المسلمين أجمعين، وهو مبنيٌّ على أصولهم الفاسدة الضالة التي أضلها لهم هذا المخلف الضال، ومنطلق من أساس فكره المنحرف ونهجه المعوج.

هذا لا بد أن تعرفوه..

واعلموا أن هذه النابتة المخلفية الخبيثة التي نبتت في هذه الأيام ليست هي بأول نبتة من جنسها، فإنها من ضئضئ قوم معروفين في تاريخ الإسلام والمسلمين، وهم الخوارج المارقون، الذين أخبرنا عنهم النبي صلى الله عليهم وسلم، وأمر بقتالهم وقتلهم، ورغب في ذلك، وحذر منهم تحذيراً شديداً، وأخبر أنهم كلاب النار، واختلف العلماء في الحكم عليهم بالكفر، إلى آخر ما تعلمون من شأنهم ومما ورد فيهم من الأحاديث النبوية الكريمة.

وهؤلاء المارقون المخلف وأتباعه لا شك أنهم خوارج، ولا يرتاب في هذا عالمٌ أو طالبٌ علم أبداً.

فإنهم كفروا جميع المسلمين، من أهل الأرض اليوم، وعليه استحلوا دماءهم وأموالهم وأعراضهم، بل ويعتقد بعضهم أن القرون الماضية من عهود المسلمين وطبقاتهم كلهم كفاؤٌ إلى ما يقارب الثلاثة أو الأربعة قرون الأولى المفضلة، ما عدا استثناءات قليلة، بالإضافة إلى غير ذلك من أفكارهم واعتقاداتهم الخبيثة!

وليسوا هم بأول نابتة في هذا العصر، ولن يكونوا الأخيرة أيضاً، لأنه قد جاء في بعض الأحاديث النبوية أنهم لا تزال تنبت لهم نابتة إلى آخر الأزمان.

وقد جربناهم وجربهم الناس في بلدان كثيرة، في مصر وفي ليبيا والجزائر وفي أفغانستان وباكستان وغيرها.

وسنة الله تعالى فيهم معلومة مسطورة معروفة لأهل العلم والعقل والعبارة : يكفرون العلماء وطلبة العلم والمجاهدين والناس أجمعين، ثم يكفر بعضهم بعضاً، ويؤول بهم الأمر إلى أحوال مستقبحة جدا حتى إنهم قد يستحلون الكثير من المحرمات القطعية التحريم، كالخمر والمخدرات والزنا الصريح، وغير ذلك، فقد رأيناهم في باكستان استحلوا الحشيشة والمواد المخدرة وتدرجوا باعتقاد حل المتاجرة فيها أولاً، ثم تعاطيها والزعم بأنها ليست حراماً، أو القول بأننا الآن في زمن يشبه الزمن المكي، وهو زمن الدعوة إلى التوحيد فقط ولا تشريع بعدُ يحرم هذه الأشياء، وإلى ما شابه ذلك من التأويلات السخيفة غير المعتبرة عند جميع أهل العلم، وبنفس هذه الشبهات استحلوا الكثير من الحرام، ويمارس بعضهم الزنا الصريح في أوروبا وغيرها وسائر البلاد، تحت ادعاءات باطلة مقطوع ببطلانها كالقول بأنّ المزنيّ بهنّ في حكم السبايا، ويكثر خلافهم واختلافهم وتناقضهم ويصل إلى حد فاحش جدا تستبشعه الفطر، ويتنافرون ويتدابرون ويتقاطعون، وينشطرون، بل وسرعان ما يتقاتلون إن كان بيدهم سلاح وكانوا في أرض سلاح، وينقسمون فرقا يزيد بعضهم على بعض في الغلو والعتوّ، دعك عن فساد الأخلاق وفقدان المروءة وموت الضمائر، ومناقضة أبسط مبادئ الأخلاق الكريمة التي اجتمع عليها الملل والنحل كلها كافرها ومسلمها، كاستحلال الكذب الصريح والخيانة وجميع أنواع الغدر والخديعة المحرمة وذهاب الرحمة من قلوبهم وتحولها إلى أنواع من القسوة غريب جدا وأنواع من الأخلاق السبعية يصعب على من لم يعرف نماذج منهم أن يصدق ما نقوله له عنهم...!!

وعادت الله تعالى فيهم حسبما رصدها أهل العبارة أنهم تكون لهم زوبعة وضجة ويحصل لهم في فتنهم أتباع قليلون أو كثيرون، ثم ما يلبث أن يرجع جزء كبير منهم ويؤوبون إلى الحق ويكتشفون الضلالة بعد اكتواءٍ وشؤبٍ من فسادٍ، نسأل الله العافية، ثم يؤول أمرهم إلى اضمحلال وزوال.

وقد حكى لنا مرة بعض التائبين منهم ممن منّ الله عليهم بالهداية بعد أن قطع شوطا طويلا معهم، وهذا شيء قليل في العادة، حكى لنا أنهم وصلوا إلى حالات من الشك في الله تعالى وفي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسالته وفي القرآن..!! نعم والله ، فإنهم من شدة التنطع والتشدد في الدين والغلو لا يرضون برحمة الله الواسعة ولا يقبلون منة الله ولطفه، بل يظنون يشددون على أنفسهم

ويتنطعون فيهلكون بأن يتسلط عليهم الشيطان والوسواس، فيظنون يشكون في أنفسهم كل لحظة، ويصبح الرجل منهم ويقول : أنا كنت بالأمس كافراً، واليوم أسلمت من جديد، ويكفر الرجل منهم أخاه في المجلس ثم يعود فيحكم عليه بالإسلام، ثم يكفره عدة مرات، والآخر يقول : نعم أنا كفرت قبل قليل والآن أنا أرجع إلى الإسلام، ويكفر الرجل أهله وزوجه وولده كل يوم، وتحصل عندهم من المفاسد الاجتماعية والإنسانية ما لا يقدرّون -مع طول الوقت- على الصبر عليه، لأنهم أوقعوا أنفسهم في التشديد والحرص والضيق وما لا تقوى نفوس البشر في العادة على تحمّله على دوام الأزمان، ولم يقبلوا منة الله عليهم بالتوسعة والتيسير، بل شددوا فشدد الله عليهم. فيحصل أن يصل بعضهم إلى حالات الكفر الصريح بالله تعالى وبالأنبياء ورسالات الله عز وجل. ويصل إلى سب الله تعالى رأساً..! والعياذ بالله تعالى من هذه الأحوال الرديّة. ويصل بعضهم إلى حالات يأس وقنوط ، وإلى الانتحار..!

والسبب الظاهر المباشر لذلك -والله تعالى أعلم- هو كثرة وقوة مناقضة الفطرة ودين الفطرة (الإسلام دين الفطرة).. وكثرة وقوة التضيق على النفس حتى تملّ وتعيى وتتعب وتصير تتفلت وتنفر ولا تقوى على حمل تكاليف الدين، ثم تصير إلى أنواع من الحيل الشريرة والتأويلات الفاسدة غير المستساغة.. وكثرة وقوة مناقضة ظواهر الشريعة ودلالاتها المتنوعة على الحقائق، فيحصل عندهم في البداية نوع من المكابرة ثم يكتشفون أدلة أخرى وتعرضهم إشكالات تتكاثر عليهم وتغلبهم ويحiron في الجواب ويزدادون في المكابرة ولاسيما إن كان الواحد منهم رأساً في فرقته وجماعته متبوعاً قد تصدّر وصار له أتباع وأقوال ومذهب، فيصعب عليه الرجوع إلى الحق، وهذا من معنى قوله تعالى : {واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه}، وهكذا يحصل عند الواحد منهم تأنيب ضمير ويشعر بقوة التناقض في نفسه، فقد يصل إلى حالات قصوى من المرض النفسي والخبل أو يصير إلى الزندقة المحضة والكفر بالله العظيم، والعياذ بالله.

ومن أمثلة التناقضات التي تعرضهم باستمرار :

– تكفيرهم لعموم المسلمين بما فيهم خيارهم من العُباد والزهاد والمجاهدين والاستشهاديين وأهل العلم والدعوة والبذل في سبيل الله تعالى، يكفروهم كلهم، ولا يحكمون إلا بإسلام نفر قليل هم جماعتهم ومَن كان مثلهم فقط، بل ويحكمون بكفر سائر الأمة في قرونها المتأخرة، وهم يجدون في الأحاديث النبوية وظواهر الشريعة أن أمة الإسلام لا يزال نسلها مستمرا باقيا إلى قرب قيام الساعة حين يأذن الله تعالى بأخذ أرواح كل أهل الإيمان، ويجدون في الأحاديث مدحا لبعض أعصر الأمة وأزمنتهم وأمكنتها والإخبار ببقاء الإسلام والإيمان والصلاح فيها وفي أهلها، وأحاديث الطائفة المنصورة الظاهرة على أعدائها وأنها لن تزال قائمة موجودة إلى قيام الساعة، وغير ذلك كثير جدا، فيحصل عندهم تناقض كبير وتأييب للضمير مُمرضٌ مهلكٌ!
– ومنها : ما يرون من علامات الصلاح وحسن الإيمان كما أخبر عنه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الكثيرة وعلامات حسن الخاتمة لكثير من المسلمين، ولا سيما المجاهدين والشهداء، ويرون صبر الصابرين وقوة إيمان و يقين المؤمنين الموقنين، والحال أنهم يحكمون عليهم جميعا بالكفر وعدم الإسلام، فيظنون في تناقض كبير لا يعلمه إلا الله، ولا يمكنهم – في قرارة أنفسهم - دفعه لكثرتة وقوة دلالاته وفطريته.!

– ومنها تكفيرهم لعموم علماء الأمة وفيهم العلماء الكبار أهل الصلاح والصدق والفهم والتحقيق، في حين أنهم ينظرون إلى أنفسهم عند المقايسة فيجدون أنفسهم جهلة عالة على هؤلاء العلماء!
– ومنها التناقض من جهة أنهم حين يكفرون عامة قرون الأمة المتأخرة إلا نفرا قليلا، يحصل عندهم وسواسٌ وشكٌ في صحة نقل الدين ووصوله إليهم، فإن الدين (القرآن والسنة وشروحهما، وما في معناهما من الإجماعات والأقيسة الصحيحة، وكذا أدوات فهمهما كاللغة العربية وعامة علوم الآلة) إنما وصلت إليهم بواسطة هذه القرون لا محالة، فإذا كانوا كفارا فكيف يؤمنون على نقل الدين وشروحه، فيحصل عندهم تناقضٌ كالذي يحصل عند الروافض المارقين، فإما أن يهتدي الواحدٌ منهم أو يتزندق، والعياذ بالله.!

– ومنها أنهم يكتشفون كل يوم أدلة جديدة تناقض مذهبهم فيتعسفون في ردها، لكن تغلبهم مع كثرتها وقوتها وتظاferها..! ولا يكون منهم إلا المكابرة تلو المكابرة حتى يستيقنوا في قرارة أنفسهم أنهم مكابرون، ولكن يطبع الله على قلوب كثير منهم فهم لا يرجعون، ومن ذلك ما يطلعون عليه مثلا من أقوال لبعض علماء الدعوة النجدية الذين

يعظمونهم في أول الأمر، ثم يكفرونهم (لايبعد أن يكفرهم المخلف فيما بعد إن استمر على هذا الطريق ولم يتداركه الله برحمته) تخالف ما ذهبوا إليه، بل وأقوال للشيخ محمد بن عبد الوهاب نفسه، بل وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيره من العلماء والأئمة، ومن ذلك ما يروونه منهم إما من نصوص كلامهم أو من مسطور سيرهم من سماحة وإعذار للمخالف ورحمة بالجاهلين، فيظلون زمناً يتعسفون في لي أعناق أقوالهم ومواقفهم المحكمة، لكن يضعف في قلوبهم احترامهم ومحبتهم، ثم ينتقلون إلى التشكيك فيهم، ويهابون تكفيرهم زمناً، لأن عامة ضلالهم انبنت على فهم سيء لأقوال هؤلاء الأئمة، ويخافون من ظهور تناقضهم والافتضاح أمام الناس، ثم قد يصلون إلى درجة لا يبالون بشيء ويكفرونهم كما ذكرنا.

– ومنها أنهم مع مرور الوقت أيضا يكتشفون كثرة وقوة مناقضتهم لمقاصد الشرع ومبانيه وأصول الدين المتقررة بأنواع الدلالات غير النصية، فإنهم يجدون أن الشرع يميل إلى العذر ويتشوف إليه، ويكثر من مدحه والحث عليه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ليس أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث الرسل"، كما يتشوف إلى التيسير والسهولة والتخفيف، وهم بعكس ذلك كله، فيوجب لهم ذلك تأنيب ضمير مضافاً ومكرراً، حتى ليصل الحال ببعضهم إلى أن يكره أن يسمع أو يقرأ من القرآن والحديث آيات وأحاديث التيسير والعذر والتخفيف ونحو ذلك..!

وهذا هو شأن صاحب البدعة والفسوق (وهو الخروج عن طاعة الله تعالى وصراطه المستقيم) أنه يصير عنده حرج من الآيات والأحاديث التي تخالف بدعته وفسقه، فيدخل بذلك تحت طائلة قول الله عز وجل: {ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}، وقد ذكر هذه الفائدة ابن القيم في بعض كتبه، ونقل في كتابه اجتماع الجيوش الإسلامية عن ابن أبي حاتم وعبد الله بن الإمام أحمد في كتابيهما السنة، أنهما رويَا عن الجهم بن صفوان أنه تلا قوله تعالى {الرحمن على العرش استوى} فقال: لو وجدتُ السبيلَ إلى أن أحكها من الصحف لفعلتُ.

نسأل الله العافية والسلامة والتثبيت على الحق.. آمين
قال ابن القيم رحمه الله في كتابه الفوائد، عند كلامه على أنواع هجر القرآن: ((وكذلك الحرج الذي في الصدور منه، فإنه تارة يكون حرجاً من إنزاله وكونه حقاً من عند الله، وتارة يكون من جهة التكلم به أو كونه مخلوقاً من بعض مخلوقاته ألهم غيره أن تكلم به، وتارة يكون من

جهة كفايته وعدمها وأنه لا يكفي العباد، بل هم محتاجون معه إلى المعقولات و الأقيسة أو الآراء أو السياسات، وتارة يكون من جهة دلالة وما أريد به حقائقه المفهومة منه عند الخطاب أو أريد به تأويلها وإخراجها عن حقائقها إلى تأويلات مستكرهة مشتركة، وتارة يكون من جهة كون تلك الحقائق وإن كانت مرادة فهي ثابتة في نفس الأمر أو أوهم أنها مرادة لضرب من المصلحة، فكل هؤلاء في صدورهم حرج من القرآن، وهم يعلمون ذلك من نفوسهم ويجدون في صدورهم، ولا تجد مبتدعا في دينه قط إلا وفي قلبه حرج من الآيات التي تخالف بدعته كما أنك لا تجد ظالما فاجراً إلا وفي صدره حرج من الآيات التي تحول بينه وبين إرادته، فتدبر هذا المعنى ثم ارض لنفسك بما تشاء))اهـ

فصل :

وكل ذلك -أيها الإخوة- مصداقٌ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم : "هلك المتنطعون" قالها ثلاثا صلى الله عليه وآله وسلم، قال العلماء : وهذا إما أن يكون دعاء أو خبراً ، فإن كان دعاء فدعائه صلى الله عليه وسلم مستجاب ، وإن كان خبراً فخبيره صدق وحق لا يتخلف، فقد أخبر أنهم هالكون لامحالة! والعياذ بالله.

وقال صلى الله عليه وسلم : " إن هذا الدين يسرٌ ولن يشادّ الدين أحدٌ إلا غلبه " أي إلا غلبه الدين ، فيصير الإنسان مغلوباً، لا يقدر على حمل هذا الدين والقيام به، لماذا؟ لأنه شادّ الدين أي أخذه وتناوله وتعاطاه بالشدة وجاؤل أن يغلبَ الدين ويكون شديداً فيه ومعه، مع أنه دينٌ يسرٌ سهلٌ سمحٌ.

وقال صلى الله عليه وسلم : "بعثت بالحنيفية السمحة" ، فهو دينٌ سمحٌ سهلٌ يسير ، ليس فيه مشقة خارجة عن المعتاد بحيث توقع المسلم في حرج وضيق وتعنتٍ.. كما قال الله عز وجل وتبارك وتعالى :

{ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

فَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى
وَنِعْمَ النَّصِيرُ {الحج 78}

وقال : {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر}.

وقال عز وجل : {ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم} أي لأوقعكم في العنت وهو الضيق والشدة والمشقة العظيمة القاهرة، أي ولكنه لم يفعل بل كان بكم رحيمًا لطيفًا يسر عليكم ولم يكلفكم إلا ما تطيقون من الأعمال في معتاد أحوال البشر، والحمد لله رب العالمين.

وقال تعالى : {وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ} أي لوقعتم في العنت وهو الضيق والشدة الشديدة {وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ} {الحجرات 7}

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة معروفة والحمد لله.

والمقصود التحذير من حال هؤلاء بضرب الأمثال، وتعريف إخواننا الطيبين سوء أحوالهم ووخامة مآلهم، وما يحتوون عليهم من تناقضات تؤدي بهم إلى الكفر الصريح في كثير من الأحيان، وإلى المروق الصريح من الدين بالفسوق والعصيان الواضح. ولا شك أن هذا ليس هو حال "المسلم" الذي وصفه القرآن والسنة. ولا هذا الدين هو دين الإسلام كما كان عليه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

لا والله .. إنما هؤلاء مارقون ، مرقوا من الدين من باب الغلو والتشدد والإفراط والزيادة في الدين، كما أن العلمانيين والمرتدقة الملحدين العصريين وأمثالهم مرقوا من الدين من باب النقصان منه والتفريط فيه والترك له اتباعا لشهواتهم.

وهذان هما سبيل الشيطان لإخراج الناس من النور إلى الظلمات. كما قال بعض السلف : ما ندب الله العباد إلى شيء إلا اعترض فيه إبليس بأمرين ما يبالي بأيهما ظفر؛ إما غلو فيه، وإما تقصير عنه.

وانتظروا وسوف ترون بأم أعينكم كيف يؤول إليه حال هؤلاء المفتونين المارقين المخلف وأتباعه، إن استمروا في هذا الطريق ولم يتداركهم الله برحمته.

ووالله لقد رأيناهم وجربناهم في أكثر من بلدٍ يتركهم الطواغيت المرتدون يرتعون ويسرحون ويمرحون في البلاد لا يمسونهم بسوء، رأينا ذلك بأم أعيننا وجربناه في ليبيا في أواخر الثمانينات من القرن الإفرنجي الماضي، حين كانت الحملات على الإخوة الملتزمين على أشدها من قبل الطاغوت القذافي وزبانيته واستخباراته، ومع ذلك كانوا يتركون الخوارج "التكفيريين" ولا يقربونهم بل يفسحون لهم كل مجال، لماذا؟ لأنهم يدركون أنهم يقدمون لهم خدمة مهمّة، وأنهم لا يشكلون أي خطر عليهم، بل هم أعوانٌ لهم في الحقيقة على المسلمين المستضعفين!! وهكذا سمعنا عنهم في أماكن وبلدان أخرى، والقصص متشابهة في كل مكان.

وسترون ذلك في هؤلاء أيضا، فاعتبروا يا أولي الأبصار. وهذا لعمر الله برهانٌ لمن كان له قلبٌ وتدبّرٌ وإرادة للحق، كيف يرضى الطاغوتٌ عنهم ويتركهم يسرحون ويمرحون في البلاد، لو كانوا على شيء من الحق!! لكن الطاغوت يدرك أنهم بذرة فساد في "الجماعة المسلمة" أي في وسط المسلمين، فيتركهم يفسدون وربما دعمهم وفسح لهم وأمدهم في طغيانهم ليضرب بهم المسلمين!!

وحسبنا الله ونعم الوكيل.
{ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين}.

وهذه كانت مقدمة نصحا لإخواننا وتذكيرا وتنبيها لمن أراد أن يتعظ ويعتبر، فإن العاقل من اعتبر بغيره، واتعظ، ولا يجرب كل شيء بنفسه، إذن لهلك الناس كلهم لو أراد كل أحد أن يجرب كل شيء!! والسعيد من وقى الفتن، فاجتنبوا الفتن، وابتعدوا عنها وعن أهلها، واعتصموا بالله تعالى وأكثروا من الدعاء والإلحاح على المولى عز وجل أن يمن عليكم بالهداية والسداد، فإن التوفيق كله بيد الله تعالى وحده لا شريك له.

فصل :

والعصمة من فتنة هؤلاء المفتونين المارقين تكمن في أمورٍ مهمة منها بعون الله تعالى ما يلي :

الأول- التمسك بالإيمان الجُمليّ، وليقل الإنسان في التفاصيل والفروع التي لا يعلمها ولم يقف على علم فصل فيها، ولا حررها ولا حققها : لا أعلم، ولا أدري، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها، ولا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها.

واعلموا أن هذا أصل عظيم من أصول منهج الإسلام والصراط المستقيم ، فإن المطلوب من العبد ابتداءً هو الإيمان الجُملي، وهو الاستجابة المبدئية لله والرسول، وهو معنى شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لأن معناها : التوجه بالعبادة إلى الله وحده لا شريك له، وخلع كل معبود سواه والكفر به، واتباع نبيه ورسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم في كل ما جاء به، وتصديقه في كل ما أخبر. هذا هو الإيمان والتوحيد والإسلام الجملي..

ثم التفاصيل تأتي تباعاً بحسب العلم، وهي درجات، وليست كل الفروع وتفاصيل الإيمان وشعبه في درجة واحدة كما دل عليه حديث "الإيمان بضغٌ وسبعون شعبة فأعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق" وغيره من الأدلة، وهذه مسألة لا خلاف فيها بين أهل العلم.

فالإيمان التفصيلي يختلف من شخص إلى آخر بحسب العلم، أي بحسب بلوغ العلم للشخص، وتعلمه ومعرفته بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، وبما دلت عليه شريعته، فالعالم غير العامي الجاهل، والمتخصص في علوم الدين والشريعة غير الفلاح الأمي في مزرعته، والعجوز الفانية في قربتها. وهكذا.

فمن وصله العلم بمسألة وتحققها وحررها وعرف أنها صحيحة النسبة إلى دين الله تعالى بأن عرف دليها من الكتاب والسنة إن كان هو من أهل العلم والنظر والفهم للكتاب والسنة ومعرفة الدلالات، أو بأن سأل عالماً موثقاً في دينه وعلمه فدلّه عليها وشرحها له فتلقاها منه وأخذها عنه، فهذا يجب عليه أن يؤمن بهذا العلم الذي دل "الدليل" على أنه من دين الله، تحليلاً أو تحريماً، خبراً وقضاءً، ووعداً ووعداً.

وأما مَنْ لم يصله العلم (لم يبلغه) فإنه لا يجب عليه .
وقد يجب عليه التعلم والطلب، وقد لا يجبُ، فالعلم منه الواجب العيني
ومنه الكفائيّ .
وهكذا.

والمقصود أن الوصية الكبرى للإخوة أن يتمسكوا بالإيمان الجملي،
إيمان العجائز إن شئتم..!
ويتركوا ما لا يستطيعون فهمه وتحقيقه من المسائل إلى أهلها
المتخصصين من أهل العلم .
ويقولوا : {أمانا به كلُّ من عند ربنا} ويكلوا ما لم يفهموه وما لم يقفوا
على تحقيقه إلى الله عز وجل، والله سبحانه يفتح عليهم بالتوكل
والصبر والصدق في البحث والطلب .

فأوصي إخواني بالحدز من هؤلاء المفتونين والبُعد عنهم والمِتاركة
لهم، ولا يسمعوا لهم ولا يجادلوهم ولا يماروهم إلا مرأً ظاهراً إن كان
لابدّ، وليصبروا وليثبوا على دين الله تعالى، ولا يستعجلوا في السعي
في مناظرتهم أو تحصيل الجواب على كل إيراداتهم، وليتمسكوا
بالمحكمات الواضحات البيّنات في دين الإسلام، وليكلوا علمَ ما لم
يعلموه إلى الله تعالى، والله يفتح عليهم .
قال ابن القيم رحمه الله : وقال لي شيخ الإسلام رضى الله عنه وقد
جعلت أورد عليه إيراداً بعد إيراد : لا تجعل قلبك للإيرادات والشبهات
مثل السفنجة فيتشربها فلا ينضح إلا بها، ولكن اجعله كالزجاجة
المصمتة تمر الشبهات بظاهرها ولا تستقر فيها، فيراها بصفائه ويدفعها
بصلابته، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقرّاً
للشبهات. أو كما قال فما أعلم أني انتفعت بوصية في دفع الشبهات
كانتفاعي بذلك، وأنا سميت الشبهة شبهة لاشتباه الحق بالباطل فيها
فإنها تلبس ثوب الحق على جسم الباطل وأكثر الناس أصحاب حسن
ظاهر فينظر الناظر فيما ألبسته من اللباس فيعتقد صحتها وأما صاحب
العلم واليقين فإنه لا يغتر بذلك بل يجاوز نظره إلى باطنها وما تحت
لباسها فينكشف له حقيقتها... إلخ كلامه فانظره بتمامه في مفتاح دار
السعادة وتأمله فإنه حكمة .

الثاني : تدبروا أحاديث الإيمان وانظروا فيها وتأملوها، وانظروا كيف
كان الرجل يأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له ما الإيمان

فيقول مثلاً : "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره"

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل : أسلم تسلم، قال : وما الإسلام؟ قال : أن تسلم قلبك لله وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال : فأبي الإسلام أفضل؟ قال : الإيمان، قال : وما الإيمان؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت، قال : فأبي الإيمان أفضل؟ قال : الهجرة، قال : وما الهجرة؟ قال : أن تهجر السوء، قال : فأبي الهجرة أفضل؟ قال : الجهاد، قال : وما الجهاد؟ قال : أن تجاهد أو تقاتل الكفار إذا لقيتهم ولا تغل ولا تجبن، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلها قالها ثلاثاً : حجة مبرورة أو عمرة.

وفي حديث آخر : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما الإسلام؟ قال : إطعام الطعام وطيب الكلام قيل : فما الإيمان؟ قال : السماحة والصبر، قيل : فمن أفضل المسلمين إسلاماً؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه ويده، قيل : فمن أفضل المؤمنين إيماناً؟ قال : أحسنهم خلقاً، قيل : فما أفضل الهجرة؟ قال : من هجر ما حرم الله عليه، قيل : أي الصلاة أفضل؟ قال : طول القنوت، قيل : أي الصدقة أفضل؟ قال : جهد مقل، قيل : أي الجهاد أفضل؟ قال : أن تجاهد بمالك ونفسك فيعقر جوادك ويراق دمك، قيل : أي الساعات أفضل؟ قال : جوف الليل الغابر.

وكلها أحاديث صحيحة.
ونحوها كثير معروف..

فانظروا إلى هذا الدين ما أسهله وما أكمله وما أحكمه، وما أبعدته عن وسوسة الموسوسين وهرطقة المهرطقين وسفستهم، وإنه دين الأميين {هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم} {النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته} "نحن أمة أمية لا نحسب؛ الشهر هكذا وهكذا".

وقارنوا بما ترونه من تنطع هؤلاء المفتونين وتشديدهم وتصييرهم الدين كأنه قانون وضعي وضعوا له من عند أنفسهم حدوده ورسموا له سطورهم، فمن خالف شيئاً مما رسموه اعتقدوه خارجاً عن الدين، قاتلهم الله أنى يؤفكون!

فهؤلاء المفتونون يقعدون قواعد من عند أنفسهم ويضعون حدودا لدين الله تعالى ويصوغونها بعبارات مستحدثة، يحاكمون الخلق إليها فمن دخل فيما دخلوا فيه فهو المسلم وما لا فهو كافر..!
وهذا شأن أهل الأهواء والبدع دائما، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((ولكن من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالا يجعلونها واجبة في الدين، بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بد منه، ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه، كفعل الخوارج والجهمية والرافضة والمعتزلة وغيرهم، وأهل السنة لا يبتدعون قولا ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وإن كان مخالفا لهم مستحلا لدمائهم)) اهـ

الثالث : المعرفة بالشئ لتتقوه، والاتعاظ والاعتبار بالأشباه والنظائر، كما شرحت لكم شيئا من ذلك في أول هذا الجواب، فمن لم يتعظ ولم يعتبر، فلا يلومن إلا نفسه..! {أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا}..!

فمعرفة حال هؤلاء موجبٌ للعاقل أن ينفر منهم، ويعرف العاقل اللبيب المرید للخير والحق والهدى أن هؤلاء مجانبيون لدين النبي صلى الله عليه وسلم وهدية وطريقته وسنته، وليسوا منها في شيء.. فينفر منهم ويجانبهم ويجانب طريقتهم، ولا يجعل لهم على نفسه سبيلا بالسوسة والتشكيك.

الرابع : التمسك بالمحكمات الواضحات البينات القطعيات المعلومات من الدين، ثم ما أشكل من مسائل وما يرد على الإنسان من "استشكالات" (أي مسائل يستشكّلها ويحار فيها ولا يعرف كيف الجواب عليها) فعليه ألا يتسرّع في الجواب عليها أو قبول جواب من القوم الضالين المفتونين، بل يصبر وينتظر حتى يتثبت ويسأل أهل العلم والثقة، فإن فتح الله عليه بعلم ما لم يكن يعلم، وبزوال الإشكال واتضح الأمر، فليحمد الله، وإلا فليحمد الله أيضا، فإن الله عز وجل هو المحمود على كل حال، وهو المتفرد بالحمد كله، وليصبر وليكل علم المسألة إلى الله تعالى وليقل : {أما به كل من عند ربنا} ولا يضره، وليقل : يا ربّ لو أعلم أين الحق وأين الصواب وأين ما تأمر به وتحبه لاستجبت له واعتقدته وعملتُ به جهدي وطاقتي، فهذا هو الدين وهذا هو التوحيد، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، ولا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها.

قال الله تعالى : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ { آل عمران 7

الخامس : المعرفة بأن هؤلاء القوم الخوارج المارقين المفتونين أعادنا الله وإياكم من حالهم وسبيلهم، مبنى طريقهم الضال على : التشدد في الدين والتعمق الذي ذمته الشريعة وحذرت منه ونهى عنه الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وعلى التنطع، والتنطع معناه ما تقدم : التشدد والتعمق المذموم والتكلف وعدم الاكتفاء بما سهله الله ويسره ومن به من اللطف واليسير، بل أن يطلب الإنسان الأشد والأقسى والأوعر، طائفاً في نفسه القدرة على ما لا يستطيعه سائر الناس، وغالباً ما تكون وراءه شهوة خفية في طلب التميّز على الناس والغلبة للأقران.. وكل هذا خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهدية وسيرته وخلقه، قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الأنبياء : باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ساق أحاديث منها حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها : " ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها".

السادس : معرفة أن من أصول ضلال هؤلاء القوم المارقين أنهم لا يفرقون بين درجات المسائل ومراتب الأدلة، وينزلون الظنيات منزلة القطعيات كما ذكره علماؤنا رحمهم الله عن الخوارج. وأنتم ترون كيف يسمّون استدلالاتهم المتهاففة "قواطع" و "الأدلة القاطعة" ونحو ذلك!. وترون كيف يسارع المخلف المفتون إلى حكاية الإجماع كذبا وزروا في كثير من المسائل.

وترون كيف هم بعيدون جدا عن طريقة أهل العلم من السلف الذين يقولون نظن كذا ونرى كذا، ونحسب، ونخشى، ويعجبنا كذا ولا يعجبنا كذا، حتى تمثل بعضهم (منهم الإمام مالك) بهذه الآية حين سئل عن بعض المسائل : {إن نظنّ إلا ظنا وما نحن بمستيقنين}.

وسيجيبكم هؤلاء المفتونون الزائغون بالقول : إن هذا إنما هو في مسائل الفروع الفقهية وفروع الأحكام الشرعية الاجتهادية، وهذا حق، ولكن من الحق أيضا أن كثيرا من المسائل التي يتبناها هذا المخلف وأتباعه الزائغون إنما هي مسائل فقهية فرعية اجتهادية، وعلى رأسها أمُّ مسائلهم (كسابقهم من جماعات التكفير والهجرة والخوارج المعاصرين يبدوون الانطلاق من هذه المسألة) وهي مسألة العذر بالجهل، فهذه مسألة فقهية ينظر فيها الفقيه، وهم يجعلونها من مسائل "أصول الدين والاعتقاد" ومن قواطع مسائل التوحيد. وكذا مسألة مَنْ لم يكفر الكافر أو شك في كفره، أعني تطبيقاتها وفروع تفاصيلها في الواقع. وكذا مسألة هل الكفر والشرك شيءٌ واحدٌ ، أو بينهما فرقٌ وما هو الفرق؟

وغيرها من المسائل عامتها مسائل فقهية من مسائل الأحكام الشرعية، علمها مَنْ علمها وجهلها من جهلها، ويتفاوت الناس في تحقيقها والعلم بها، وسائرها مسائل اجتهاد لا يزال العلماء قديما وحديثا يختلفون فيها أو في تنزيلها على الوقائع والأعيان.

وإذا تأمل مريدُ الخير وطالب الحق ورضى الرحمن عز وجل ضلال هؤلاء القوم يجده مبنيا على مجموعة مسائل من أهمها هذه المسائل الثلاث المشار إليها أعلاه.

وبالجملة هي المسائل الآتية :

– مسألة العذر بالجهل، فهم يقولون لا عذر بالجهل في أصل التوحيد، ويجعلون نفس اعتقاد ذلك من أصل التوحيد، فمن لم يتعتقد ذلك كان كافرا عندهم، يعني أن من خالفهم في مسألة العذر بالجهل فهو كافرٌ خارج من ملة الإسلام، فجعلوا هذه المسألة نفسها من أصل الدين الذي يكفر مخالفه ولا يُعذر فيه باجتهاد ولا جهل ولا أي شيء، فيقولون مثلا : الشيخ أبو قتادة الفلستيني كافرٌ لأنه يعذر المشركين بالجهل!! كذا يقولون، مع أن هذا ليس تقريراً صحيحاً لمذهب أبي قتادة، والصحيح أن نقول : أبو قتادة (وغيره من العلماء وهم أكثر علماء الأمة) يرون أن المسلم الذي ثبت له عندنا عقد الإسلام، إذا ارتكب الشرك الأكبر جاهلاً، أنه لا يكفر (أي لا نحكم عليه بالكفر والخروج من الملة) بمجرد ذلك، بل حتى تقام عليه الحجة فيخالفها، هذا قولهم، وهو أحدُ الأقوال في المسألة، وأقواها، على تفاصيل لا بد منها تعرّف في محلها.. فهذا تقرير كلام علمائنا.

والحاصلُ أن هؤلاء المفتونين يكفرون سائر علماء الأمة..
وقد جعلُ بعضهم هذه المسألة من "المسائل الخفية" حسب تصنيفاتهم، ولكنهم لا يلبثون طويلاً حتى يكفروا العلماء الذين خالفوهم فيها بدعوى أنه قد قامت عليهم الحجة، ولذا يكفرون من يوافقهم في مسألة العذر بالجهل، كالشيخ أبي محمد المقدسي والشيخ عليّ الخضير والشيخ الفهد والشيخ حمود العقلاء وأمثالهم، وكالشيخ حامد العلي والشيخ عبد القادر بن عبد العزيز وغيرهم كثير، مع أن هؤلاء كلهم يقولون بعدم العذر بالجهل في مسائل أصل الدين (الشرك الأكبر)، لكن المخلف وأتباعه يكفرونهم لأنهم -عندهم- وإن كانوا لا يقولون بعدم العذر بالجهل في أصل التوحيد لكنهم عذروا المخالف في هذه المسألة واعتبروها مسألة اجتهادية، ولم يكفروهم! فيقولون : هم كفاؤُ لأنهم لم يكفروا الكفار، وقد قامت عليهم الحجة زعموا...!

– مسألة التفريق بين الكفر والشرك (على النحو الذي يقوله المخلف) ، لأن المسألة فيها تفصيل لعل الله تعالى ييسر توضيحه في موضع آخر بحوله وقوته.

– مسألة "من لم يكفر الكافر أو شك في كفره فهو كافر" وهي مسألة صحيحة، لكن على معناها الذي قصده العلماء الذين قالوها وسطروها، وهي مشروحة في مواضع كثيرة من كتب أهل العلم وشرحتها في بعض ما كتبتُ من كتابات منشورة والحمد لله، وللشيخ ناصر الفهد شرح ميسر لها في رسالة، وكذا للشيخ أبي محمد المقدسي، ولغيرهما كثير جداً، فيبحث عنه الأخ الطالب للعلم.

وهم (هؤلاء الزائغون : المخلف وأصحابه) يكفرون كل من خالفهم في تكفير شخص أو طائفة، احتجاجاً بهذه العبارة، هذا هو حاصل مذهبهم وطريقتهم، وإن جادلوا نظرياً بأنهم يعرفون معناها.

– مسألة الأسماء والأحكام التي كثيراً ما يتشدقون بها، ولا يفقهون حقيقتها كما سألته في موضع آخر إن شاء الله تعالى، فلا يستعجل الإخوة وليصبروا، إن الله مع الصابرين.

– ادعاء الإجماعات والقطع واليقين، كما أشرنا إلى ذلك.

– وقبل ذلك كله فتنة الله تعالى لهم وإضلاله سبحانه لهم ومنعه إياهم عن الهدى، إلا أن يشاء سبحانه، وهو مالكُ الملكِ جلٍ وعلا، يهدي من يشاء ويضل من يشاء، لا إله غيره ولا رب سواه، نسأله عز وجل أن يهدينا وإياهم إلى الحق والصواب والخير والفلاح.. آمين

السابع : معرفة أن هؤلاء القوم جهلة وكذبة أيضا ، وأصحاب أخلاق سيئة فاسدة، وأنهم ما أتوا -في الغالب- إلا من فساد في نياتهم وقلوبهم وأمراض دفينّة، من العجب والغرور وطلب العلوّ على الخلق والترفع والكبر... والعياذ بالله.. قال الله تعالى : { فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم }، وقال تعالى : { واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون }، وقال تعالى : { ويضل الله الظالمين } وقال تعالى : { إن الله لا يهدي القوم الفاسقين }.

فأما جهلهم فظاهرٌ جدا معروفٌ، فأكثرهم لا يعرف من العلم وفنونه وأدواته شيئا، ولم يطلبوا علما يسمّون به طلبة علم أصلا، ولا أخذوا العلم بطريق صحيح معتبر، ورئيسهم وكبيرهم المخلف وإن كان قد عُرف بطلب العلم والتكلم في العلم منذ مدة، إلا أن العلماء وطلبة العلم يعرفون نقصه وعجبه وغروره ومجازفاته وتنطعته وتحكمه وخروجه عن أصول العلم، وضعفه في عربيته وفهمه للغة القرآن، ويعرفون أن لم يتلقَ العلم على مشايخ معروفين متقنين، وإنما عمدته على قراءة الكتب، دون أن يكون له تأسيس جيد يمنعه عن الشطط، أو تاريخ حسن في الاعتدال والاستداد وكثرة الإصابة في العلم، وأسألوا عنه أهل المعرفة ممن عرفوه وسمعوا له أو قرأوا.. وأما العامة والجهلة من المسلمين فلا يعرفون مقامات الناس في العلم! فهذا كبيرهم ورئيسهم ومفتينهم ومعلمهم الضلال، فكيف بالصغار الأتباع، إنهم عبارة عن ظلمات بعضها فوق بعض من الجهالات والعمايات وقلة المعرفة وفقد البصيرة، فضلا عن سائر الأمراض الظاهرة فيهم لمن عرف حالهم.

ثم على فرض أن هذا المخلف قد طلب العلم ونبغ فيه وحفظ المتون وأتقن الشروح وتفنن، على فرض أن ذلك صحيح، فليس هو بأعلم من عمران بن حطان وقطريّ بن الفجاءة ونافع الأزرق ونجدة الحروريّ وأضرابهم من الخوارج الذين ظهرُوا في أواخر زمان الصحابة رضي الله عنهم، والذين قاتلهم عليّ بن أبي طالب ثم الأئمة من بعده، ولا بأعلم حتى من شكري مصطفى وبعض أصحابه، بل هو من طبقة الدكتور أحمد الجزائري الذي عرفناه في أفغانستان وبيشاور! وعمدتهم في كل علمهم حفظ نصوص علماء الدعوة النجدية والاستغراق فيها، وفي كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في أبواب معينة، مع ضعفٍ واضحٍ في سائر أبواب العلم وآلاته، وتشوّه في تلقّيه!

واعلموا إخواني أن هذا المخلف يتبجح بأنه يفهم القرآن والسنة حُسنَ الفهم، وأنه يعوّل عليهما مباشرة، ويكثر في كلامه النعي على أهل العلم البُعَدَ عن القرآن والسنة والاستدلال بأقوال الرجال، فلا يهولنكم ذلك فإنما هي دعاوى الكلّ يحسبونها، وإنما مجالُ السبق : التحقيق في العلم وظهورُ حسن الفهم فيه عند أهله وكثرةُ إصابة الحق والاستدلال في الجملة.. مع أنكم لو تأملتم لوجدتم أنه في كثير من هذه المسائل التي اشتهر بها وضلّ فيها دائرٌ بين أمرين :

- إما مقلد لغيره جار مجراهم بدون تحقيق ولا كبير تمييز..!
- أو مدّع فهماً مستقلاً في الكتاب والسنة (كما يدعيه في مسألة الفرق بين الكفر والشرك، وفي الاستدلال بأية إن الله لا يغفرُ أن يُشركَ به على عدم العذر بالجهل، ونحو ذلك مما سننقضه بإذن الله في موضعه المناسب) ، وهو عند التحقيق متعالّم مغرورٌ ، أتى من سوء فهمه وربما من عُجبه وغروره، ويظن أنه قد استولى على الفهم وإدراك الحقائق..!

وأما الكذب فالمخلف يكذب كثيرا لينصر دينه الضالّ الموضوع، فإنه يكذب في ادعاء أن العلماء مجمعون على عدم العذر بالجهل في أصل الدين أو يقول : "في باب الشرك الأكبر"، مع أنه ليس هناك إجماعٌ صحيح عند التحقيق، وهاكم أمهلوا المخلف عاماً إن قدر على أن يأتي بحكاية إجماع صريح سالم من القدح في هذا الباب يجبُ التسليم له عند أهل العلم..!

بل لو قال قائل إن الإجماع محكيّ على خلافه لكان أقرب، مع أننا لم نجرؤ على حكاية إجماع في المسألة..!
فقد حكى الإمامُ ابن حزم الظاهريّ (المتوفى سنة 456هـ) وهو من أوائل من تكلم في هذه المسألة بتفصيل وتحرير في كتابه الفصل بعد أن بسط الكلام في المسألة وساق جملة من الأدلة : "قال أبو محمد : وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم، وهو أن كل من بدّل آية من القرآن عامداً وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك، وأسقط كلمة عمداً كذلك، أو زاد فيها كلمة عامداً، فإنه كافر بإجماع الأمة كلها، ثم أن المرء يخطئ في التلاوة فيزيد كلمة وينقص أخرى ويبدل كلامه جاهلاً مقدراً أنه مصيب، ويكابّر في ذلك ويناطر قبل أن يتبين له الحق، ولا يكون بذلك عند أحد من الأمة كافراً ولا فاسقاً ولا أثماً، فإذا وقف على المصاحف أو أخبره

بذلك من القراء من تقوم الحجة بخبره فإن تمادى على خطئه فهو عند الأمة كلها كافر بذلك لا محالة، وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة "اهـ

والفائدة: فإن المخلف وأفراخه سيجيون بأن هذا في غير الشرك، ويذكرون ما أشرنا إليه من أصلهم الفاسد في التفريق بين الكفر والشرك، وأن الشرك لا يُعدَّر فيه بالجهل بخلاف الكفر، وهذا جواب فاسدٌ، لأن أبا محمد ابن حزم رحمه الله لم يفرق بين الكفر والشرك، وعنده أن الجميع بابٌ واحد هنا، ولو كان يفرق لذكر الفرق، بل آخر عبارته صريحٌ في العموم وعدم الفرق فإنه قال: "وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة".

فتبين أن عبارة ابن حزم هذه قاصمة لظهر المخالفة (المخلف وأتباعه) فإنها كالصريحة في حكاية الإجماع، وهو من أقدم ما يمكن أن يُوجد من كلام العلماء في المسألة بشكل دقيق مفصل محرر، ولأنه لم يفرق بين الكفر والشرك كما يدعي المخلف، بل صريحٌ كلامه عدم التفريق، ففيها ردٌ لدعوى المخلف الإجماع على التفريق! وإن شاء الله سنعود إلى شرح هذا المقام والتعليق على عبارة ابن حزم هذه في فرصة أخرى إذا يسّر الله تعالى بمنه وفضله، أعلق فيها على بعض كلام هذا المخلف وأنسف أصوله المنحرفة، وأبين زيف استدلاله وعظيم تنطعته وتزويره، وباللله وحده التوفيق.

ويكذب المخلف في ادعائه أن العلماء مجمعون على أن الشرك غير الكفر على النحو الذي يشرحه هو للناس، وكلامه في ذلك منقوضٌ باطل، كما قدمْتُ قبل قليل، وبسط ذلك في الموضوع الذي أشرتُ إليه إن شاء الله تعالى.

ويكذب في أمور كثيرة في العلم والعمل. ومن كذبه في العمل والواقع أنه يقول لأتباعه ويشيعون في الناس أنهم جاجوا الإخوة المجاهدين ومشايخهم وعلماءهم وأنهم أوصلوا إليهم أدلتهم زعموا، وأن المجاهدين لم يجيبوا عليها لأنهم ليس عندهم حجة، وهذا من الكذب المبين، فإن المجاهدين أعني قاداتهم وعلماءهم ومشايخهم لا يعرف أكثرهم عن وجود المخلف وأتباعه في هذه الدنيا، ولا سمعوا بفتنتهم، ولا عندهم من خبرهم شيء، إلا أن يكون خيرا عابرا مرّ عليهم من خلال بعض الإخوة أن هناك نفرا ضالين في المكان الفلاني يعتقدون تكفير المسلمين ويعتقدون أن لا جهاد الآن، وكذا

وكذا.. ولا أظن أنه وصلهم ما يكتب المخلف ولا أتباعه، ولو وصلهم لم ينظروا فيها ولا لهم حاجة في النظر فيها وتضييع الوقت في الاشتغال بها، بل مقامهم أعلى وعندهم ما يشغلهم من فضائل الأعمال وعظائم الفِعال، نصرهم الله وأيدهم، وهم يعلمون أنها فتنة وضلالة إنما هي زوبعة تأخذ قليلا من الوقت تم تنتهي وتتلاشى، وليست بأشد مما خبروه وعرفوه قبلها.

فيأتي هذا الكذاب الأشر وأتباعه الجهلة المفتونون ويكذبون على الناس من الجهلة والعجم المساكين ونحوهم فيقولون لهم : هذه حجنا وكتبتها وقلناها للمجاهدين ولم يستطيعوا الرد، فيحتجون بعدم ردّ المجاهدين عليهم، ويكذبون على البسطاء الضعفاء، وما علموا أن المجاهدين لا يردون على أمثالهم -في الغالب- إلا بمثل قول الله تعالى : { قل كل يعمل على شاكلته فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا } . فقاتل الله الكذابين.

ومنهج المجاهدين وعلمائهم ومشايخهم وأنصارهم وسائر علماء الأمة المعروفين بالعلم والصلاح والدعوة إلى الله تعالى وتوحيده، معروف مشهور مسطور في هذه المسائل وغيرها، فأى حاجة إلى كتابة ردّ أو اشتغال بمحاجة دعيّ كاذب متهوّك، بل هذا مجرد تصور مذهبه والمعرفة به كافية في تيقن بطلانه وأنه ضلالٌ مبين ومروق من الدين!

فليتفطن الأخ المسلم لهذا.

فليس كل أحدٍ يُرد عليه ولا كل سائل يُجاب، وهكذا علمنا القرآن والسنة.

وقد قيل :

إذا نطق السفية فلا تجبه * فخيرٌ من إجابته السكوْتُ

وقيل :

لو كل كلبٍ عوى ألقمته حجراً * لأصبح الصخرُ مثقالا بدينارٍ
وهذا فقه معروف يعرفه أهله.

{ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا}.

والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال له ربّه : { تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعَبِيدِ } ق 45

الثامن : لا بد أن يعلم الإخوة الطيبون المريدون للحق والراجون لرحمة الله تعالى والمبتغون لمرضاته أن العلم يؤخّد عن أهله ومن عُرفوا به وحصلت لهم التزكية فيه، وعُرفوا بالاستقامة والسداد في

الجملة، وصلاح الحال والعدالة والثقة، والبُعد عن الشطط والإفراط والتفريط، والبُعد عن الولوع بالإغراب والتفرد والشذوذ. فكيف يسمح مسلمٌ -بل إنسانٌ عاقلٌ أصلاً- لنفسه أن يأخذ دقيق المسائل التي لا يفهمها جيداً، وإنما هو فيها مقلد محضٌ، أو كالمقلد المحض، من شخص لا يعرف مرتبته في العلم ولا تزكية أهل العلم والصالح والخيرية في الدين له، ولم يبَلِه في جهادٍ وعمل صالح، ولا عاشره ولا عرفه بحيث تحصل له الثقة الكاملة في دينه وتقواه وورعه، والحالُ أنه قد خالف سائر العلماء وأهل الخير والصالح والزعامة والإمامة في المسلمين، وتفرد وشذ وشط...!

فأدنى ما يوجبُ ذلك للعاقل أن يترىث ولا يتسرّع في قبول ما يقوله مثل هذا (كالمخلف ونحوه) ولا يتبنى قولاً قد ظهرت عليه علامات الشذوذ والغرابة...!

ولهذا كثر تحذيرُ السلف رضي الله عنه من غرائب العلم والمسائل، ودلت دلائل الشرع على فضل الكون مع "الجماعة" ومع "السواد الأعظم" مهما أمكن، أي في غير المحل الذي اتضح فيه الحق للإنسان اتضاحاً بئناً، فإنه حينئذ يتبع ما تبين له من الحق بدليله وبرهانه، وإن خالف الناسَ كلهم وخالفوه، وحينئذ فإن الحق هو الجماعة ولو كنت وحدك كما قال ابن مسعود رضي الله عنه.

ولهذا أيضاً فإن الصحيح عند جماعة من أهل العلم أن "رأي الجمهور" وهم أكثر أهل العلم من المرجّحات عند تكافئ الأدلة لدى الناظر. والغرابة علامة و"مؤشّر" كما نقول في لغة اليوم، على فساد القول وعدم صحته، وهي توجب التريث والتثبت ومزيد الحزم في النظر والبحث، وترك العجلة.

ولهذا فكيف يصح للإنسان العاقل المرید للنجاة والفلاح أن يأخذ دينه من المخلف من على الانترنت والبالتوك وهو لا يعرفه المعرفة التي ذكرنا صورتها، وهو يرى فيه كل هذا الشذوذ والإغراب، ويرى عنده هذا الكم الهائل من التفرد، فكيف إذا انضاف إلى ذلك علامات أخرى على سوء خلقه وفساد نفسه؟!

وكيف يسمح الإنسان العاقل لنفسه أن يغترّ بفصاحة متحدث أو ما يبدو من قوة في استدلالته بالقرآن والأحاديث وكلام العلماء، وهو لا يُحسِن فهم تلك الاستدلالات ولا تحقيقها، ولا يعرف ما وراء ألفاظها الحسنة وظواهرها الجذابة، ولو جاءه رجلٌ آخر أفصح منه وأقوى مجادلة لقلب عليه دينه ولا تبعه، كما قال الإمام مالك رحمه الله: "كلما جاءنا رجلٌ أجدل من رجل نترك ما نزل به جبريلُ على محمد صلى الله

عليه وسلم لجدله؟! " ، وهكذا يجعل دينه عرضة للمتفاسحين والمتفیهقین الذین حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من خطرهم وذمهم لنا.

كيف يسمح الإنسانُ العاقل لنفسه بهذا وهو يرى ما أشرنا إليه من الإغراب والتفرد والشذوذ والقسوة والشطط والمناقضة للبدهيّات..؟! هذا والله عجيبٌ، ومَن هلك فلا يلومنَّ إلا نفسه! نسأل الله العافية والسلامة لنا ولجميع المسلمين.

قال ابن الوزير رحمه الله في إيثار الحق على الخلق :
وإن مقاما حار فيه كليمة ** ولم يستطع صبرا لخير العوالم
جديرٌ بتحقيق عظيم وريبة ** من الوهم عند الجزم من كل عالم
وفي البيت الثاني تنبيه للمتكلمين وغيرهم على ما لم يزل الأكابر
يقعون فيه من دعوى القطع واعتقاده من غير تحقيق فإن موسى عليه
السلام لولا اعتقاد القطع بخطأ الخضر ما أنكر عليه، وكذلك قطع كثير
من علماء الكلام على صحة أدلتهم الموجبة لتأويل كلام علام الغيوب،
بل هم دون الكليم المقرب الوجيه المعصوم بمسافات لا تدركها
الخواطر، ونسبة علم الله تعالى إلى علم جميع العالمين كما جاء في
الصحيح مثل ما أخذه الطائر من البحر الزاخر. اهـ

ومن التزم ما ذكرناه من ضوابط وتوصيات نافعة، مع سائر أسباب الهداية، ثم استعان بالله تعالى وصدق في الطلب والدعاء وألح على الكريم المنان، فإن الله تعالى يفتح عليه ويهديه لا محالة! ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فصلٌ :

وهنا تنبيه آخر :

وهو أن بعض ما يعتمد عليه المخلف من المسائل والتقارير قد سبقه إليها علماء فضلاء من الأموات والأحياء، كالشيخ علي الخضير وغيره من المعاصرين، وكبعض علماء الدعوة النجدية المباركة، وهم اجتهدوا فيها وقالوا بما أراهم الله، وبعضها لا أشك أنه من الزلل والخطأ الداخل في حيز "زلة العالم" كبعض تقارير الشيخ علي الخضير، فرج الله عنه وغفر الله له.. آمين.

ومعلومٌ ما تقرر في الشريعة وفي فقه الصحابة والسلف الصالح وما
دوّنه العلماء رحمهم الله في التحذير من زلة العالم وبيان خطرها
والواجب نحوها، فليراجع لها جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر
والموافقات للشاطبي، وغيرهما.
ولكن الفرق بين أولئك المشايخ الفضلاء وبين هؤلاء المفتونين
المارقين كالمخلف وأمثاله، أن أولئك العلماء الفضلاء قرروا المسائل
على طريقة أهل العلم، وعذروا من خالفهم باجتهد وتأويل، وكان لهم
-بعد توفيق الله تعالى- من التأسيس العلمي وفقه النفس وسلامة
المنهج -بسبب تلقي العلم بطرق صحيحة- ما يعصمهم عن الوقوع في
تكفير عموم العلماء الذين خالفوهم فيما قرروه، أو تكفير عموم
المسلمين!

وأنت ترى أن الشيخ علي بن خضير مثلاً يقول إن مسألة عدم العذر
بالجهل في الشرك الأكبر وفاقية إجماعية، وهو ينقل ذلك عن بعض
علماء الدعوة المتأخرين، ويتابعهم في ذلك، ويقرر الفرق بين الكفر
والشرك على نحو ما يفعل المخلف أو قريب منه، ويذكر أشياء فيها
نظرٌ، ومع ذلك فهو عالم فاضل من أهل الخير والصلاح نحسبه كذلك،
وقد عصمه الله عن مثل فتنة هؤلاء الجهلة، بصحة العلم في الجملة
وحسن القصد فيما نحسب والله حسيبه.
وانظر إلى الشيخ أبي محمد المقدسي فرج الله كربه كذلك فإن مذهبه
في المسألة كمذهب الشيخ الخضير أو قريب منه، ولكنه لا يكفر من
خالفه، ولم يجزه ذلك إلى تكفير عموم المسلمين ولا إنكار الجهاد،
ونحو ذلك...!
والحاصل أنه يجب على طالب الحق أن يتفطن لهذا الموضوع، ولا يغترّ
بزلة أحدٍ من العلماء، وليسلك سُبُل الهداية وليُدم قرع باب الفتح
العليم، والله يفتح عليه.

في سنن أبي داود وغيره عن معاذ بن جبل رضي الله عنه :
"وأحذركم زيغة الحكيم؛ فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على
لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق، قال [القائل هو يزيد بن
عميرة من أصحاب معاذ] : قلت لمعاذ : ما يدريني رحمك الله أن
الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال :
بلى، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه، ولا
يثنينك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع، وتلقَّ الحق إذا سمعته فإن على
الحق نورا" اهـ

واستحضر ما أشرنا إليه فيما سبق من تحذير السلف من الغرائب، وهي التي سماها معادُ هنا "المشتهرات" وجاء في بعض روايات هذا الأثر "المشتهيات" وفي لفظ: "ماتشابه عليكم من قول الحكيم، حتى تقول ما أراد بهذه الكلمة" كذا في جامع الأصول.

وليحذر طالبُ الحق من تعظيم العظماء فوق تعظيم الحق، بسبب غلبة محبة الأسيخ والطوائف ونحوهم، فإنها مزلة خطيرة وسبب من أسباب الهلاك.

قال ابن الجوزي رحمه الله في صيد الخاطر: "والمقصود أن تعلم أن الشرع تام كامل، فإن رزقت فهماً له فأنت تتبع الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وتترك بنيات الطريق، ولا تقلد في دينك الرجال، فإن فعلت فإنك لا تحتاج إلى وصية أخرى، واحذر جمود النقلة، وانبساط المتكلمين، وجموع المتزهدين، وشرة أهل الهوى، ووقوف العلماء على صورة العلم من غير عمل، وعمل المتعبدین بغير علم. ومن أيده الله تعالى بلطفه رزقه الفهم وأخرجه عن ربقة التقليد، وجعله أمة وحده في زمانه، لا يبالي بمن عبث ولا يلتفت إلى من لام، قد سلم زمامه إلى دليل واضح السبيل، عصمنا الله وإياكم من تقليد المعظمين، وألهمنا اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه درة الوجود، ومقصود الكون صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وأتباعه ورزقنا اتباعه مع أتباعه" اهـ

واعلم أن هذا من جملة ما يتلى الله عز وجل به الناس، أعني زلات العلماء، لينظر الله عز وجل من يُطيعه ويُخْلِصُ له ويصدق في طلب الحق ويتحري ويجتهد وسعته في إصابته، ومن لا يرفع بطلب الحق والفضل رأساً، وهذا فيه من الحكم الجليلة بالإضافة إلى حكمة ابتلاء المكلفين: تمييز درجاتهم، والإعذار إليهم في سبق من يسبق ووقوع من يقعد، وعند الصباح يحمد القوم السرى، ولله المحامد كلها عز وجل.

ثم اعلم أن العالم المجتهد في إرادة الخير وطلب الحق، فإن خطأه مغفورٌ وهو ماجورٌ أجراً واحداً (وهو أجر الإجتهد وبذل الوسع في إصابة الحق والخير) كما جاء منصوصاً في الحديث المتفق عليه، لكن مقلده ومتابعه على قوله الخطأ قد لا يكون ماجوراً ولا معذوراً مغفوراً

له، وذلك إذا كان صادراً في تقليده عن مجرد تعظيم شيخه ومتبوعه والتعصب له، لا عن إرادة الخير وتحري الحق بإخلاص وصدق.

قال ابن رجب الجنبي رحمه الله تعالى : "وهنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً ويكون فيه مجتهداً مأجوراً على اجتهاده فيه موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة، لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث لو أنه قد قاله غيره من أئمة الدين لما قبله ولا انتصر له ولا والى من يوافقه ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنزلة متبوعه، وليس كذلك، فإن متبوعه إنما كان قصد الانتصار للحق وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظن أنه الحق إرادةً علو متبوعه وظهور كلمته وأنه لا ينسب إلى الخطأ، وهذه دسياسة تقدر في قصده الانتصار للحق، فافهم هذا فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم" اهـ

فصل :

واعلم أن هؤلاء المفتونين يقولون للناس حسب ما بلغنا ممن سمع كلامهم في البالتوك : **"إذا كنا نحن مخطئين فبينوا لنا بالأدلة، ولكن إذا كنتم أنتم مخطئين فأنتم في النار"**.

وهذا من الأدلة الخطابية التي يُقصد بها هنا التهويل على الخصم والتمويه عليه، لا سيما وهم يخاطبون أناساً يقل فيهم العلم والمعرفة، وقد قيل لي إن الكثير منهم عجم أيضاً فيصعبُ عليهم فهم دقائق هذه المسائل بسبب مسألة اللغة.

فأقول لإخواني في جواب هذه الشبهة المخلفية : قولوا لهم : إذا كنتم أنتم مخطئين فأنتم لستم ناجين، بل أنتم خوارج مراقون من الدين تكونون كلاب النار يوم القيامة، والعياذ بالله، وقد اختلف العلماء في تكفير أمثالكم، وكفي بهذا خطراً عظيماً لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً...!

وليس يلزم أن نعرف الرد على شبهاتكم ومخاصمتكم، فإن هذا من اختصاص أهل العلم، ونحن نتمسك بالإسلام والتوحيد والإيمان الجملي، وما علمناه -بتثبت ومن طريق علمي صحيح- من التفاصيل قلنا به وعملنا به، وما لم نعلمه فلا نتكلم به، بل نقول : الله أعلم، ولا

يضربنا إن أخطأنا في مسألة عذرٍ أحدٍ أو حكمٍ عليه بناءً على اجتهادٍ واحتياطٍ واتباعٍ لعامة أهل العلم والصلاح والخيرية في الأمة، ولا يضربنا إن جهلنا هذه المسائل أيضاً ولم نعرف التحقيق فيها، فهي مما يعرفه أهل العلم الذين هم أهلُه واختصوا به، فلا والله لا يكون من أهل النار من جهلٍ "هل هناك عذرٌ بالجهل في التوحيد أو لا" أو جهلٍ أو خطأ في "هل الكفرُ والشركُ شيءٌ واحدٌ أو هما متغايران" أو كيف الحكم على فلان من الناس من أهل القبلة هل خرج من الملة أو لا بعد؟ أو أن الطائفة الفلانية والجماعة الفلانية من أهل القبلة كافرةٌ كذلك أو لا؟ اللهم إلا الكفرَ الواضح المستبين الذي لا يختلفُ فيه العلماءُ أجمعون، ولا يختلفُ فيه المسلمون : ككفر اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين الذين لم يدخلوا في الإسلام أصلاً، أو ككفر مسيلمة الكذاب ونحوه من مدعي النبوة أو التصريح بعبادة غير الله واتخاذ آلهة مع الله أو غير الله رأساً، أو ككفر من صرَّح واستعلن بالانتقال من دين الإسلام والخروج منه، وككفر من يسب الله ورسوله ويستهزئ بالدين صريحاً بيننا معلناً، ونحو ذلك.!

وهنا نرجع إلى التفريق بين درجات المسائل ومراتبها في الثبوت ووضوح نسبتها إلى الله تعالى ودينه، بين اليقين والقطع، والظن والتردد، فرجع الأمرُ إلى مسألة المعلوم من الدين بالضرورة وما لا يُجهل مثله، وما ليس كذلك، ومعلومٌ أن هذه مسألة نسبية إضافية، كما قال شيخ الإسلام : ((وأيضاً فكون المسألة قطعية أو ظنية هو أمرٌ إضافي بحسب حالِ المعتقدين ليس هو وصفاً للقول في نفسه، فإن الإنسان قد يقطع بأشياء علمها بالضرورة أو بالنقل المعلوم صدقُه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعاً ولا ظناً، وقد يكون الإنسان ذكياً قوياً الذهن سريع الإدراك فيعرف من الحق ويقطع به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لا علماً ولا ظناً، فالقطع والظن يكون بحسب ما وصل إلى الإنسان من الأدلة وبحسب قدرته على الاستدلال، والناسُ يختلفون في هذا وهذا، فكون المسألة قطعية أو ظنية ليس هو صفة ملازمة للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعي، بل هو صفةٌ لحال الناظر المستدلِّ المعتقد، وهذا مما يختلف فيه الناس)) اهـ

وقولوا لهم : نحن نكون إن شاء الله على ما كان عليه محمدٌ صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، وعلى سيرة سلفنا الصالح : لا غلو ولا جفاء، ومع السواد الأعظم من المسلمين، ومع أهل العلم والخير والصلاح والجهاد، ممن ثبتت خيريتهم وصلاحهم، وظهر فضلهم

وَحَسُنُ بِلَاؤُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، عِلْمًا وَدَعْوَةً إِلَى الْخَيْرِ وَجِهَادًا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ وَتَضْحِيَةً مِنْ أَجْلِ عِزِّ وَجَلِّ.. نَكُونُ مَعَ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ الَّتِي لَنْ تَزَالَ قَائِمَةً وَظَاهِرَةً عَلَى الْحَقِّ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى
قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَعَامَّةُ أَوْلِيكَ مَعْرُوفُونَ مَشْخُصُونَ لِكُلِّ الْعُقَلَاءِ، وَطَرِيقُهُمْ وَاضِحٌ بَيْنَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَأَمَّا شَنْشِنَةُ الْمَخْلَفِ الضَّالِّ وَأَتْبَاعُهُ وَتَمْوِيهِهُمْ وَدَجْلُهُمْ وَافْتِرَاؤُهُمْ عَلَى
اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتَشْكِيكَهُمْ وَخِزَعِبَاتِهِمْ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ سَبِيلِ أَوْلِيكَ، بَلْ
هُوَ فِتْنَةٌ وَبِدْعَةٌ وَمَرُوقٌ وَفَسُوقٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ وَلَهُ
مُجَانِبُونَ وَعَنْهُ حَائِدُونَ، { فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ وَمَنْ تَابَ مَعَكُمْ وَلَا تَطْغَوْا
إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } " قَلْ أَمِنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ " " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَ فِيهِ
وَجَدَ بِهِنَّ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا،
وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَكْفُرَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ
أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ " .

وَاعْلَمُوا أَنَّ أَهْلَ الضَّلَالِ وَالْبِدْعِ لَا تَكَادُ تَنْقَطِعُ فِتْنَتُهُمْ وَاعْتِرَاضَاتُهُمْ
وَتَشْكِيكَاتُهُمْ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ بَدْعٍ وَهَوًى، فَلَا يَكَادُ يَقْمَعُهُمْ شَيْءٌ حَتَّى
يَصْطَلِمُوا بِصَخْرَةِ الْوَاقِعِ وَيُورُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ أَوْ يَفْجَأَهُمُ الْمَوْتُ وَلَا تِ
حِينَ مَرْجِعٍ وَلَا نَدَمٍ..! نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقِينَا وَإِيَّاكُمْ مَضَلَاتِ الْفِتَنِ.
فَمَثَلًا سَيَقُولُ لَكُمْ الْمَخْلَفُ إِنْ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ هُوَ مِنَ الدِّينِ وَمِمَّا يُلْزَمُ
الْمُسْلِمَ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَلَيْهِ، وَلَا
يَكُونُ كَذَا إِلَّا بِكَذَا وَكَذَا... هَكَذَا مِمَّا تَعْرِفُونَهُ وَجَرَّبْتُمُوهُ مِنْ تَهْوِيلَاتِهِمْ
وَافْتِرَاءَاتِهِمْ عَلَى اللَّهِ وَدِينِهِ.

وَلَكِنْ أَنْتُمْ يَكْفِيكُمْ مَا هُوَ بَيْنَ وَاضِحٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحِ وَمَنْ سَارَ عَلَيَّ نَهَجَهُمْ كَمَا
ذَكَرْنَا، وَقَوْلُوا لَهُ : إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : { فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ } فَأَيْنَ
أَمَرْنَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَا تَأْمُرُ بِهِ أَنْتَ أَيُّهَا الْمَخْلَفُ، فَلَنْ يَجِدَ جَوَابًا إِلَّا
التَّخْرِيفَ وَالْإِدْعَاءَ وَالتَّلْفِيْقَ الْمَتَهَافَتَ!

وَقَوْلُوا لَهُ : إِنْ اللَّهُ تَعَالَى زَادَنَا فَقَالَ : { وَلَا تَطْغَوْا } أَيَّ لَا تَجَاوِزَا مَا حَدَّ
اللَّهُ لَكُمْ وَبَيَّنَّ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ، وَالطَّغْيَانُ يَكُونُ عَادَةً بِالزِّيَادَةِ وَمُجَاوِزَةً
الْحَدِّ، وَقَدْ يَكُونُ بِالنَّقْصَانِ وَالتَّفْرِيطِ لِأَنَّهُمَا مُخَالَفَةٌ وَخُرُوجٌ عَنِ الْحَدِّ، أَوْ
يَكُونُ دَلَالَةً { وَلَا تَطْغَوْا } عَلَى النَّهْيِ عَنِ النَّقْصَانِ وَالتَّفْرِيطِ أَيْضًا مِنْ
جِهَةِ بِلَاغِيَّةٍ أُخْرَى كَالْإِكْتِفَاءِ.

والمقصود أن الله تعالى أمرنا أن نستقيم على ما أمر به عز وجل، ونهانا عن الخروج عنه ومجاوزته. وما أمر الله سبحانه وتعالى به، هو بين واضح في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وما يحتاج إلى توضيح قد شرحه العلماء وبينوه ووضحوه في كتبهم، قال الله تعالى: {وقد فصل لكم ما حرم عليكم}، فما لم يكن كذلك فليس هو مما أمر الله به، إلا أن يقول الفقيه: أرجو أنه كذا، وأخشى أنه كذا.. أما ما أمر الله به مما يصح أن نقول فيه بإطلاق إن الله قد أمر به، فهذا بين لا يخفى، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهات" الحديث، وقال: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم".

والمخلف المفتون لا يقول: أرجو ولا أخشى، بل يقول: أجزم وأوقن وأقطع، ويقول: هذا حكم الله ودينه.. وذلك في مسائل يعلم جميع العلماء أنها مسائل نظر واجتهاد محتملة ومبناها على الاستدلال، ويقع فيها اختلاف الناظرين، وأن الجزم والقطع فيها مزلة، وأنه يبعد في العادة أن يصل الإنسان إلى اليقين في جميعها أو أكثرها، إنما مدرّكها الظن، وقد قال تعالى: {ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب} الآية.

وتدبروا أيها الإخوة هذه الآية الكريمة الأخرى من سورة الشورى واقروا تفسيرها واعرفوا ما فيها من المعاني العظيمة: {قَلِيلًا قَادَعٌ وَإِسْتَقَمَ كَمَا أَمَرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ} الشورى 15 وحسبنا الله ونعم الوكيل.

فهذه مقدمات ووصايا رأيت أن أضعها بين يدي الجواب على السؤال، تنبيهاً للغافلين وتحذيراً للصادقين الطالبين الحق والخير، ولم أقصد بها الاستيعاب ميلاً إلى الاختصار، وإنما هي كلمات نصح نرجو الله تعالى أن ينفع بها من تأملها من الإخوة شباب الإسلام، وأما الرد على ضلالات المخلف وما يسميه "قواطع" الأدلة على ضلاله فلعل الله ييسر له

فرصة أخرى، أو يكفينا الله تعالى بمن هو خيرٌ مني من طلبة العلم
والمشايع من يصبر عليه ويحتسب فيه فيوفيه الكيلَ دحضا وتبيننا
لكذبه ودجله، وبالله التوفيق.

ونشر الآن بعون الله تعالى في الإجابة على سؤالهم الضلال ودحض حجتهم الشيطانية الوضعية بحول الله تعالى وقوته وتوفيقه، فأقول :

الجواب من عدة وجوه :

الأول : أن نقول : إن السؤال غلط ، لأنه مبني على اعتقادهم تكفير
جميع المسمين الساكنين في بلدان المسلمين اليوم التي يحكمها
الكفار والمرتدون، والتي هي عندنا على الأصح من أقوال أهل العلم
ديارُ كفرٍ باعتبار غلبة أحكام الكفار والمرتدين عليها، وسبب ذلك
اعتقادهم التلازم بين حكم الدار وحكم أهلها الساكنين بها، وهو ما
صرحوا به في آخر السؤال، وهذا هو معقد الغلط الفاحش والضلال
المبين، ويصرح به أو يكاد يصرح به المخلفُ في بعض ما رأيتُه مما
كتب.

وهذا قولٌ لا يُعرفُ إلا لبعض الخوارج المتقدمين.
والحق الذي لا ريبَ فيه ولا نعلم فيه خلافا بين علماء المسلمين أنه لا
تلازم بين حكم الدار وحكم ساكنيها، فإن الدار تسمى دار إسلام أو دار
كفر بحسب ما يعلوها من أحكام الإسلام أو الكفر، وهي الأحكام التي
تحكم بها وتُعليها السلطة السياسية الحاكمة المسيطرة، فنجد دارَ
إسلام كلٍّ أو أغلبُ سكانها مسلمون، ونجد دارَ إسلام كلٍّ أو أغلب أهلها
كفارٌ، كما لو نزل أهلها على عهدنا وعقدنا لهم الذمة وخضعوا لأحكام
شريعتنا فيهم، وهكذا قد توجد دارٌ كفرٍ وأكثرُ سكانها مسلمون، ودارٌ
كفرٍ كلٍّ أو أكثرُ سكانها كفارٌ.

وهذه المسألة معروفة عند أهل العلم مشروحة في كتبهم، وقد أشبعها
بحثاً الشيخ أبو محمد المقدسي من المعاصرين في الرسالة الثلاثينية
عند ذكر الخطأ الثاني من أخطاء التكفير، وهو : **التكفير بناء على
قاعدة (الأصل في الناس الكفر) لأن الدار دار كفر.**

فليراجعه الأُخ طالبُ الحق فإنه مهم، وبه يُعَلَم الجواب على الشق الثاني من السؤال.
وهذا الخطأ الفاحش الذي وقع فيه المخلف وأتباعه هو من دلائل ضعف المعرفة والبُعد عن التحقيق في العلم، وأنهم ليسوا من أهل العلم بسبيل، فإنهم يفترون بالاصطلاحات والألفاظ والعبارات دون تحقيق ولا تمييز لمعانيها!

الثاني :- قوله "جهاد الدفع إنما شرع للدفاع عن دار الإسلام" هذه هي عبارة المخلف نفسه، مما يدل على أن السؤال صادرٌ عنه متلقياً منهم.

وهذا الحصر غير مسلم ، بل هو غلط وباطل.. بل الجهاد الذي يسميه الفقهاء جهاد الدفع شرع للدفاع عن المسلمين قبل الدار، وإنما الدار هي تبع للمسلمين، والأرض لا تقديس أحدا، ولا حكم لها في ذاتها من هذا الوجه، إنما الحكم لأهلها وبأهلها وبما يعلوها من أحكام أهلها، فجهاد الدفع إذن مشروع للدفاع عن المسلمين قبل أرض المسلمين. وهو جهاد دفع الصائل على الدين والعرض والأرض والمال. فلا تأثير لكون الدار صارت دار كفر وحرب، أو هي باقية دار إسلام. وهب أننا اخترنا أحد الأقوال الأخرى في مسألة الدار، كقول بعض الفقهاء مثلا : إن دار الإسلام لا تنقلب دار كفر بحال ، أو قول أبي حنيفة إنها لا تنقلب دار كفر إلا بشروطٍ ثلاثة ذكروها، فقد انقطعت حجتكم حينها، وضل سعيكم، ونرجع إلى مناقشة مسألة الدار، ولن نستطيعوا حسمها بشكل قاطع، لأنها مسألة خلافية اجتهادية معروفة وكل قول من الأقوال فيها قد قال به أئمة كبار من علماء المسلمين.

والمقصود : أن جهاد الدفع ليس معناه الدفاع عن دار الإسلام فحسب، بل هذا غايته أن يُقال إنه أحدُ معانيه وأحد مقاصده، وليس هو كل معناه ولا كل مقصده، فجهاد الدفع هو قتال الكفار الصائِلين المَعْتَدِينَ على الدين أولا ثم على باقي الحرمة من نفس ومال وعرض وأرض...! فهذا دفع الصائل الذي قال فيه شيخ الإسلام : " وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين فواجب إجماعا، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه فلا يشترط له شرط بل يدفع بحسب الإمكان، وقد نص على ذلك العلماء، أصحابنا وغيرهم، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر وبين طلبه في بلاده" اهـ

الثالث - أن يقال ما هي الحدود الجغرافية للدار التي هي دار كفر والدار التي هي دار إسلام في الواقع اليوم، فأنت ترى اليوم كثيراً من الدور مختلطة، فمنطقة وزيرستان مثلاً ماهي؟ إن اعتبرت الخريطة السياسية بحسب الأوضاع القانونية البشرية للدول اليوم، فهي جزء من أرض دولة باكستان، وهذا لا اعتبار له في الحكم بمجرد، وإنما الاعتبار بحقيقة ما يعلوها من أحكام وظهور الأحكام عليها بالقوة والسلطان، وأهلها مظهرون للدين بحكمون بشرع الله بعزتهم واختيارهم رغماً عن الطاغوت، فلا يقال إنهم يحكمون بالشرع بإذن الكافر لأن دولة باكستان هناك غير كاملة التسلسل إنما هي كالمكتفي بتبعية الإقليم الاسمية لها، ولا تقدر على إنفاذ أو منع كثير مما تريد، والمسلمون يحكمون بالشرع هناك رغماً عنها، وهي لا تستطيع منعهم، وإنما هي تسضعفهم وتستتبعهم من أبواب أخرى سياسية واقتصادية، وهو وضعٌ سياسي واجتماعي خاص له ظروفه.. وإن اعتبرت استقلال الإقليم وأهله القبائل نوع استقلال، وحكمهم فيما بينهم بحكم الشرع وإقامتهم لأكثر شعائر وشرائع الإسلام أي ما قدروا عليه منها، ورفعهم راية الجهاد، وعدم اعترافهم بالدولة الباكستانية المرتدة كما أشرنا، ولكنهم أيضاً لم يصلوا إلى الاستقلال التام لضعفهم، فمزالوا ساكتين عن إعلان الاستقلال عن الدولة الباكستانية والسعي في ذلك عسكرياً بشكل صريح، لاعتبارات القوة والضعف والقدرة والمصالح والفساد، فقد يظهر أن هذا الإقليم دار إسلام بحسب تقسيم الفقهاء.

وهكذا قس عليه أجزاء كبيرة من بلاد أفغانستان، حيث يتمكن المجاهدون ويُدْهم هي العليا، ويقارعون أعداء الله وهم معه في كر وفر، لكنه غير مسيطر عليهم، ولا هم أيضاً استطاعوا دفعه بالكلية.. وهكذا الأمر في دولة العراق الإسلامية في بلاد العراق، وهكذا مناطق من أرض الشيشان، والصومال وغيرها كثير.

فيقال للسائل المعترض : فهذه مناطق لا يبعد أن تسمى دار إسلام، بل هذا هو الظاهر القوي، قال السادة الشافعية : ((وإن قدر على الامتناع في دار الحرب والاعتزال وجب عليه المقامُ بها، **لأن موضعه دارُ إسلامٍ**، فلو هاجر لصار دارَ حرب فيحرم ذلك، ثم إن قدر على **قتال الكفار ودعائهم إلى الإسلام لزمه وإلا فلا**)) اهـ هذا كلام النووي في روضة الطالبين ناقلاً عن الماوردي مقراً له، وكذا عند غيره من شراح كتب المذهب، رحم الله الجميع.

وظاهرٌ على مذهب بعض الفقهاء أنها دورٌ إسلام، كمن قال لا تعود دارُ الإسلام دارَ كفرٍ ألبتة، وكمن وضع لصيرورتها دارَ كفرٍ شروطاً ليست متوافرة الآن في هذه البلدان.

أو كما قال الدسوقي في حاشيته على شرح الدردير لمختصر خليل المالكي : ((لأن بلاد الإسلام لا تصير دارَ حربٍ بأخذ الكفار لها بالقهر ما دامت شعائرُ الإسلام قائمة فيها)) اهـ
ولسنا الآن في مبحث أحكام الدور والترجيح بين الأقوال فيها، ولكن بكل حال ليس لك أيها المعترضُ سبيلٌ قاطعٌ إلى تسميتها دارَ كفرٍ..!
وإذا أثبتتَ قسماً وسطاً بين الدارين وهي الدار المختلطة، كما هي طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية (فتواه في مارددين)، فيمكن جعلها من هذا القسم أيضاً.. فإذا قلنا إنها دورٌ إسلام أو قلنا إنها دورٌ مختلطة بطل اعتراضك.

وبالجملة كيف يصحّ من مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يمنع من الجهاد في سبيل الله تعالى الذي هو من أعظم الواجبات المتأكدات المتقررات بقواطع الشرع، من أجل مسألة ظنية بل متوهمة؟! وهل هذا إلا من الضلال المبين والمجازفة بل اللعب بالدين، ودليلٌ على الخذلان من رب العالمين...؟!
أوليس هذا حقيقاً بأن يدخل في نحو قول الإمام ابن حزم رحمه الله : "ولا إثمٌ بعد الكفر أعظمٌ من إثم من نهى عن جهاد الكفار وأمرَ بإسلام حريم المسلمين إليهم من أجل فسق رجلٍ مسلم لا يحاسب غيره بفسقه" اهـ

فإن هذا نهى عن جهاد الكفار وأمرَ بإسلام حريم المسلمين إليهم (يعني أنه لازمٌ قوله، وإن لم يصحّ به) من أجل توهم أن جهادَ الدفع يُشترط له وجود دار إسلام أي دولة إسلام ممكنة ينطلق منها الجهاد ويمكن الدفاع عنها وعن أهلها، ومن أجل توهم أنه لا توجد أي بقعة اليوم في الأرض تسمى دارَ إسلام...؟!؟!!

وكلُّ هذا على التنزّل وإلا فلا تلازم بين حكم الدار وحكم جهاد الدفع، والقولُ بأن شرط جهاد الدفع وجودُ دارٍ للإسلام (بمعناها الاصطلاحية) شرط باطلٌ لا دليل عليه من كتابٍ ولا سنةٍ ولا إجماعٍ ولا قياسٍ صحيحٍ..!

الرابعُ : على التسليم بأن هذا النوع من الجهاد المسمى عند الفقهاء "جهاد الدفع" هو للدفاع عن الأرض (ديار الإسلام) فالمعنى هنا :

الدفاع عنها والقتال والجهاد من أجل إستردادها من أيدي الكفار وإعادتها إلى حوزة الإسلام فترجع داراً للإسلام كما كانت!
وهذا المعنى هو الذي لاحظته من قال من الفقهاء إن دار الإسلام لا تنقلبُ دارَ كفرٍ أبداً، وهو قولٌ لبعض الشافعية، مع أن هذا القول ضعيفٌ!

وهذا الذي ذكرناه من وجوب القتال والجهاد لاسترداد أي شبر من ديار المسلمين أخذه الكفار، أمرٌ مجمع عليه عند الفقهاء ونصوص العلماء من كل المذاهب فيه معروفة مشهورة، فلترجع في ملحتها من كتب الفقهاء، حتى لا يطول بنا المقام.
ولكن لا بأس بسياق شيء قليل منها منتقىً من المذاهب المشتهرة للتذكير :

فمن الحنفية :

قال الجصاص رحمه الله في أحكام القرآن : "ومعلومٌ في اعتقاد جميع المسلمين أنه إذا خاف أهل الثغور من العدو ولم تكن فيهم مقاومة لهم، فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذرائعهم أن الفرض على كافة الأمة أن ينفر إليهم من يكف عاديّتهم عن المسلمين، وهذا لا خلاف فيه بين الأمة، إذ ليس من قول أحدٍ من المسلمين إباحة القعود عنهم حتى يستيحيوا دماء المسلمين وسبي ذرائعهم" اهـ

وقال الكاساني رحمه الله : "فأما إذا عمّ النفيّر بأن هجم العدو على بلدٍ فهو فرضٌ عين يفترض على كل أحدٍ من أحاد المسلمين" اهـ

وقال زين الدين بن نجيم في البحر الرائق : "قوله وفرض عين إن هجم العدو فتخرج المرأة والعبد بلا إذن زوجها وسيده، لأن المقصود عند ذلك لا يحصل إلا بإقامة الكل فيفترض على الكل، كما في الصلاة والصوم بخلاف ما قبل ذلك، لأن بغيرهما مقنعا، ولا ضرورة إلى إبطال حق المولى والزوج، وأفاد خروج الولد بغير إذن والديه بالأولى، وكذا الغريم يخرج إذا صار فرض عين بغير إذن دأته وأن الزوج والمولى إذا منعاً أثماً، كذا في الذخيرة، ولا بد من قيد آخر وهو الاستطاعة في كونه فرض عين فخرج المريض المدنف أما الذي يقدر على الخروج دون الدفع ينبغي أن يخرج لتكثير السواد لأن فيه إرهاباً، كذا في فتح القدير، والهجوم الإتيان بغتة والدخول من غير استئذان، كذا في المغرب، المراد هجومه على بلدة معينة من بلاد المسلمين فيجب على جميع

أهل تلك البلدة وكذا مَنْ يقربُ منهم إن لم يكن بأهلها كفاية، وكذا من يقرب ممن يقرب منهم إن لم يكن ممن يقرب منهم كفاية، أو تكاسلوا أو عصوا، وهكذا إلى أن يجب على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً" اهـ

وفي حاشية ابن عابدين رحمه الله : "وفرض عين إن هجموا على ثغر من ثغور الإسلام فيصير فرض عين على من قرب منهم وهم يقدرّون على الجهاد، ونقل صاحب النهاية عن الذخيرة أن الجهاد إذا جاء النفير إنما يصير فرض عين على مَنْ يقرب من العدو فأما من وراءهم بعيد من العدو فهو فرض كفاية عليهم حتى يسعهم تركه إذا لم يُحتج إليهم، فإن احتج إليهم بأن عجز من كان بقرب من العدو عن المقاومة أو لم يعجزا عنها لكنهم تكاسلوا ولم يجاهدوا فإنه يفترض علي من يليهم فرض عين كالصلاة والصوم لا يسعهم تركه ثم وثم إلى أن يفترض على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً على هذا التدرّج" اهـ

ومن المالكية :

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله في كتابه الكافي : "فرض عام متعين على كل أحد ممن يستطيع المدافعة والقتال وحمل السلاح من البالغين الأحرار، وذلك أن يحل العدو ديار الإسلام محارباً لهم، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافاً وثقلاً شباباً وشيوخاً، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج مقل أو مكثراً، وإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم وكان علي من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا قلوباً أو كثروا على حسب مالزم أهل تلك البلدة، حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياثهم لزمه أيضاً الخروج إليهم، فالمسلمون كلهم يد علي من سواهم، حتى إذا قام بدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتل بها سقط الفرض عن الآخرين، ولو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلها لزمهم أيضاً الخروج" اهـ.

قال القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله : "إذا تعين الجهاد على الأعيان بغلبة العدو على قطر من الأقطار أو بحلولة بالعقر فيجب على كافة الخلق الجهاد والخروج إليه فإن قصرُوا عَصَوْا" اهـ

قال القرطبي رحمه الله جامعا كلامهم : "إذا تعين الجهاد بغلبة العدو على قطر من الأقطار أو بحلولة بالعقر فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافا وثقالا شبابا وشيوخا، كل على قدر طاقته، من كان له أبٌ بغير إذنه ومن لا أب له ولا يتخلف أحدٌ يقدر على الخروج من مقاتل أو مكثر فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا على حسب ما لزم أهل تلك البلدة حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم ويمكنه غيائهم لزمه أيضا الخروج إليهم فالمسلمون كلهم يدُّ على من سواهم، حتى إذا قام يدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتلَّ بها، سقط الفرض عن الآخرين، ولو قارب العدو دار الإسلام ولو دخلوها لزمهم أيضا الخروج إليه حتى يظهر دين الله وتحمى البيضة وتحفظ الحوزة ويخزي العدو، ولا خلاف في هذا" اهـ

ومن الشافعية :

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم : "قال أصحابنا : الجهاد اليوم فرض كفاية إلا أن ينزل الكفار ببلد المسلمين فيتعين عليهم الجهاد، فإن لم يكن في أهل ذلك البلد كفاية وجب على من يليهم تميم الكفاية" اهـ

ومن الحنابلة :

قال الإمام موفق الدين بن قدامة رحمه الله عند ذكره للأحوال التي يتعين فيها الجهاد : "الثاني إذا نزل الكفار ببلد المسلمين تعين على أهله قتالهم والنفير إليهم ولم يجز لأحدٍ التخلف إلا من يحتاج إلى تخلفه..." اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى الكبرى : "وإذا دخل العدو بلاد الإسلام فلا ريب أن يجب دفعه على الأقرب فالأقرب، إذا بلاد الإسلام كلها بمنزلة البلدة الواحدة، وأنه يجب النفير إليه بلا إذن والدٍ ولا غريم، ونصوص أحمد صريحة بهذا" اهـ

وقال فيها أيضا : "فأما إذا هجم العدو فلا يبقى للخلاف وجه، فإن دفع ضررهم عن الدين والنفس والحرمة واجبٌ إجماعاً." اهـ

تنبيه : لاحظ أن الفقهاء رحمهم الله يتحدثون عن حالة كثيرة الوقوع، وهي هجوم العدو الغازي على ثغور دار الإسلام وحلوله بها، ولأنها هي الحالة المتصورة في العادة ولا سيما في أزمانهم، فلا يُفهم من ذلك ما فهمه الجهلة من أن الدفاع إنما هو عن "دار الإسلام" فقط أو عن المسلمين بشرط وجودهم في هذا الدار (دار الإسلام بمعناها الاصطلاحي)، فإن الدفع قبل ذلك هو عن الدين والنفس ثم المال وسائر الحرمات.. ولذلك فعبارة شيخ الإسلام أوضحها : **"فإن دفع ضررهم عن الدين والنفس والحرمات واجبٌ إجماعاً"**.

وليعلم أن هذا التقسيم للجهاد إلى جهاد دفع و جهاد طلب إنما هو تقسيم اصطلاحي وضعه الفقهاء لتيسير ضبط بعض الفروع، ودرسها وحفظها، وإنما العبرة بالمعاني والحقائق لا بمجرد الألفاظ ومباني الاصطلاح والمواضعة.

وهذا هو بعض السرِّ في فساد أفهام هؤلاء القوم المخلف وأتباعه، فإنهم اغتروا باصطلاحات كما سبق الإشارة إليه، ولم يحققوا الحقائق ويمحصوا المعاني ويعطوا كل شيء حقه بحسب الدليل الشرعي.

وإلا فنحن نسأل هذا السائل : ما هو جهاد الدفع وأين يوجد ومتى؟ فلو أن بلدة أهلها مسلمون يحكمهم حاكم مسلم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم (دار إسلام) في نواحي الدنيا بعيدة عن ديار المسلمين الأخرى، وقع فيها انقلاب عسكري وسياسي، وسيطر على الحكم فيها رجالٌ زنادقة أظهروا الكفر والردة عن الإسلام وعطلوا إقامة الصلاة، وساندهم قادة الجيش فسيطروا على البلاد في أيام، وشرعوا في تبديل قانون البلد من شريعة الإسلام إلى قوانين وضعية وضعوها وأخذوا يحملون الناس عليها.... إلخ فما الواجب على الناس المسلمين سكان هذه البلدة الآن؟

الجواب الذي لا جوابَ غيره عند كل علماء المسلمين أنه يجب عليهم جهاد هذا الحاكم الكافر والخروج عليه ومنابدته بالسلاح والقتال، ليخلعوه وينحوه عن الحكم ويقيموا في مكانه من يحكمهم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. هذا واجبٌ عليهم اتفاقاً، وإنما يسقط عنهم هذا الواجب بالعجز، فقط، فإن عجزوا ورأوا أنهم لا يستطيعون وأنهم ضعفاء جدا عن مقاومة هذا الحاكم الكافر ودولته وجنده وأنهم مقتولون مهزومون لو دخلوا في حرب معه، وبالجملة ظنوا أو أيقنوا العجز، فإنهم يجب عليهم حينئذ الإعداد للجهاد حتى

يصلوا إلى مرحلة القوة والقدرة على مجاهدة هذا الحكم الكافر، وفي غضون ذلك يجب عليهم الدفع بما يقدرّون من الدعوة والأمر والنهي وكلّ سعي مشروع في تحصيل المقصود من إقامة شرع الله تعالى وإزالة حكم الكفار.

هل يسلم المخلف وأتباعه بهذا؟!!

إن لم يسلموا به فقد خرجوا عن إجماع كل أهل العلم، واتبعوا غير سبيل المؤمنين، وخالفوا نصوص الكتاب والسنة، ووصلوا ضلّالا بعيدا. وإن سلموا فقد قامت عليهم الحجة واندحض باطلهم، لأن أهل هذه البلدة التي تحوّلت -على الأصح من أقوال أهل العلم- إلى دار كفر وحربٍ بمجرد سيطرة الكفار عليها وغلبة أحكامهم الكفرية عليها، يجب عليهم الجهاد، أو على الأقل هو مشروعٌ بإجماع العلماء، لا يخالف في ذلك أحدٌ من العلماء، كما أوضحناه، فإذا قاموا وجاهدوا فما هو هذا الجهاد إلا جهاد الدفع؟! بحسب التقسيم الفقهي الاصطلاحي، لأنه دفع لهذا الكافر الصائل على الدين والمال والعرض والأرض.. وإن شئت أن تسميه جهاد طلب فاعل، لا يضرك..!! فهذه في النهاية مجرد اصطلاحات أيها الإنسان..!! المهم أنه جهادٌ مشروع بل واجبٌ مع القدرة والمتخلف عنه بغير عذرٍ فاسقٍ مستحقٌ للعقوبة ساقط العدالة.

فتدبر هذا المثال لكي تدرك مدى اغترار القوم بالألفاظ والاصطلاحات، وبُعدهم عن التحقيق والعلم النافع. والله يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم.

واعلم أن حقيقة قولهم -كما يصرح به المخلف- أنه لا بد لمشروعية الجهاد من وجود دار للإسلام ينطلق منها الجهاد والمجاهدون.. هذا قولهم، يعني: أن شرط مشروعية الجهاد هو: وجود دولة إسلامية ممكنة منها ينطلق الجهاد.. وهذا كله من الباطل والكذب على الله ورسوله ودينه، لأنه لا دليل عليه ولا برهان، وما أنزل الله به من سلطان، ولم يقل به أحد من أهل العلم من أهل السنة على مدار تاريخ الإسلام فيما نعلم، وإنما هو نفس قول الرافضة أخزاهم الله إنه لا جهاد إلا بإمام ويعنون به الإمام المعصوم، حتى جاء الخميني الهالك ووضع لهم نظرية ولاية الفقيه النائب عن الإمام الغائب..!!

الخامس - أن من موجبات الجهاد، ومن المواضع التي يجب فيها على المسلمين حتى تحصل الكفاية، فإن قام به من يكفي فقد كفى

ونال الأجر، وإن لم يقم به مَنْ يكفي أثم الجميع حتى يقوموا به أو يقوم به من يكفي منهم : تخلص أسرى المسلمين من أيدي الكفار. ومعلومٌ كم للمسلمين من أسرى عند الكفار اليوم. فلو قام المجاهدون يقاتلون أعداء الله وينكون فيهم ويتحییون فيهم الفرص لتخلص أسرى المسلمين فهذا مشروع ولا شك، وعملٌ صالح، كيف وهو فرضٌ عند جميع العلماء!

قال القاضي ابن العربي المالكي رحمه الله : " إلا أن يكونوا أسراء مستضعفين؛ فإن الولاية معهم قائمة، والنصرة لهم واجبة بالبدن بالأبى يبقى منا عين تطرف حتى نخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك، أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم، حتى لا يبقى لأحد درهمٌ، **كذلك قال مالكٌ وجميعُ العلماء**، فإننا لله وإنا إليه راجعون على ما حل بالخلق في تركهم إخوانهم في أسر العدو، وبأيديهم خزائن الأموال وفضول الأحوال والعدة والعدد والقوة والجلد". اهـ

ولا شك أن أحد أسباب وجوب الجهاد على المسلمين اليوم، بل وتعيّنه على جميعهم، هو هذا السبب الذي ذكرناه وهو تخلص الأسرى، ولا شك أن المجاهدين من القاعدة وسائر إخوانهم أهل التوحيد والسنة والعقائد السلفية السليمة يجاهدون من أجل ذلك مع باقي المقاصد المرعية، والحمد لله رب العالمين.

السادس - أنه على التنزّل يقال لهذا المعترض الجاهل : هب أن المجاهدين اليوم أعزهم الله قاموا يجاهدون من أجل تخلص قومهم "الكفار" -على زعمكم الباطل- أو أي كفارٍ مستضعفين، يبتغون تخلصهم من ظلم الظلمة الفراعنة وتحريرهم من قهر الجبارين الطاغين .. فما حكمُ ذلك عندك؟! وهل يصحّ أن يقال : هذا قتال في سبيل الطاغوت؟ أو يقال : هذا كفرٌ بالله تعالى وموالاته للكفار المشركين؟ أو يقال : هذا ليس قتالا لإعلاء كلمة الله؟ أو ماذا ؟ بينوا لنا!!!

وأما نحن فنقول بحمد الله : لو قدر المجاهدون أن ذلك فيه مصلحة للإسلام والمسلمين، بتخلص القوم من القهر وتحريرهم من الجبارة المستولين عليهم، رحمةً بهم وإحساناً، وليكونوا قادرين على حسن الاختيار، ولأن المرجو منهم أنهم إذا تحرروا يكونون أدعى وأدنى إلى

قبول دعوتنا وأقربَ إلى قبول الإسلام والدخول فيه أو الرجوع إليه، ولنتوصل بذلك إلى إقامة الدين ورفع رايات دعوة التوحيد يفيء إليها الناس، والحالُ أنه لم يوجد طريقٌ إلى جهاد أعداء الله وتحقيق مقاصد الجهاد غير هذا الطريق في ظرفٍ معيّن وأحوالٍ معيّنة.. فإن هذا جائزٌ إن شاء الله تعالى، كما هو اختيار بعض العلماء، ويكون حينئذٍ جهادا في سبيل الله مراداً به إعلاء كلمة الله.

وانظر في هذا ما جمعه الشيخ أبو قتادة من أقوال العلماء في رسالته "جؤنة المطيبين" في فصل : تحقيق حديث قتال الزبير رضي الله عنه مع النجاشي، فإنه ساق أقوالاً مهمة وفتاوى للعلماء في المسألة. وهذا جزء بسّر مما نقله أبو قتادة فرّج الله عنه :

وفي المدونة لسحنون المالكي : قال مالك في الأساري يكونون في بلاد المشركين يستعين بهم الملك على أن يقاتلوا عدواً له ويجاء بهم إلى بلاد المسلمين. قال : لا أرى أن يقاتلوا على هذا، ولا يحل لهم أن يسفكوا دماءهم على مثل ذلك؛ وإنما يقاتل الناس ليدخلوا في الإسلام من الشرك، فأما أن يقاتلوا الكفار ليدخلوهم من الكفر إلى الكفر ويسفكوا في ذلك دماءهم في ذلك فهذا مما لا ينبغي ولا ينبغي لمسلم أن يسفك دماً على هذا. (1/391).

وفي مسائل الإمام أحمد لأبي داود : قال الإمام أحمد : لو قال ملك الكفار للأسرى المسلمين : اخرجوا فقاتلوا أعطيكم كذا وكذا، فلا يحل أن يقاتلوا معه، وإن قال : أخلي عنكم، فلا بأس بذلك رجاء أن ينجوا. وسئل : إن قال لهم ملك الكفار : أعطيكم وأحسن إليكم، هل يقاتلون معه؟

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"، لا أدري (ص 248-249).

يقول أبو قتادة : رحم الله أهل العلم والتقوى كيف كانوا على بصيرة من دينهم، وكيف كانت تقواهم.

فهذا الإمام أحمد يقول في مسألة لا أدري، ولو عرضت اليوم على غر صغير جاهل لما حك ذقنه قليلاً قبل أن يخوض فيها ويقول فيها ما يرى، ثم لن يتردد في تبديع مخالفه ولعنه. اهـ

وانظر للفائدة : كيف فرّق الإمام أحمد بين قتالهم معهم رجاء أن ينجوا، وبين قتالهم معهم من أجل نيل ما وعدهم الملك الكافر به بقوله أعطيكم وأحسن إليكم. فأجاز الأول، وتردد في الثاني خشية أن يكون قتالاً لا في سبيل الله بل لمجرد الدنيا.

فهذا بعضُ كلام الأئمة في هذه المسألة، فأين الكفرُ وموالاتُ الكافرين
من ذلك؟! وإِنما الكلامُ في الجواز من عدمه، وقد تردد بعضُ الأئمة
في بعض الصور! فالله المستعان.

والله أعلم.
وهذا ما تيسر كتابته حول هذا السؤال.
وأسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه والساعي فيه بخير، وأن
يجعله في ميزان حسناتهم.
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهبْ لنا من لدنك رحمةً إنك أنت
الوهاب.
والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً وصلى الله وسلم وبارك على
عبده ورسوله محمد وآله وصحبه ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

.....
.....رجب 1428هـ